



الأمم المتحدة

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الحادية والستون

الملحق رقم ٥ (A/61/5/Add.8)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والستون
الملحق رقم ٥ (A/61/5/Add.8)

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1056

المحتويات

الصفحة	الفصل
٧	كتابا الإحالة
١	الأول - التقرير المالي عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ...
١	ألف - مقدمة
٢	باء - مستويات الاعتمادات والمخصصات/التوزيعات والنفقات والالتزامات
٢	جيم - حالة المساهمات
٤	الثاني - تقرير مجلس مراجعي الحسابات
١٠	ألف - مقدمة
١١	١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ تنفيذا تاما
١١	٢ - التوصيات الرئيسية
١٣	٣ - معلومات أساسية
١٤	باء - تفاصيل النتائج والتوصيات
١٤	١ - لمحة مالية عامة
١٥	٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة
١٦	٣ - عرض البيانات المالية والكشف عنها
١٦	٤ - شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات
١٧	٥ - الإكراميات
١٧	٦ - إدارة البرنامج
٢٢	٧ - إدارة الصناديق
٢٤	٨ - إدارة الممتلكات

٢٦	٩ - إدارة الموارد البشرية
٢٨	١٠ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٢٩	١١ - حالات الغش والغش المفترض
٣١	جيم - شكر وتقدير
	مرفق
٣٢	موجز حالة تنفيذ توصيات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٣٣	الثالث - رأي مراجعي الحسابات
٣٥	الرابع - المصادقة على صحة البيانات المالية
٣٦	الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
٣٦	البيان الأول: موجز جميع الأموال: بيان موحد بالإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق .
٣٨	البيان الثاني: موجز جميع الأموال: بيان موحد بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٤٠	البيان الثالث: موجز جميع الأموال: بيان موحد بالتدفقات النقدية
٤٢	الجدول ٣-١: النقدية والودائع لأجل ومبالغ مجمع النقدية القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل
٤٣	البيان الرابع: أنشطة المؤسسة: بيان موحد بالإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق . . .
٤٥	البيان الخامس: أنشطة المؤسسة: بيان موحد بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٤٧	الجدول ٥-١: حالة المخصصات
٤٩	الجدول ٥-٢: الحالة المشتركة للمساهمات والتبرعات المعلنة غير المسددة
٥٦	البيان السادس: أنشطة التعاون التقني: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٨	البيان السابع: أنشطة التعاون التقني: بيان بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٦٠	الجدول ٧-١: حالة المخصصات
٦٢	الجدول ٧-٢: الحالة المشتركة للمساهمات
٦٤	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦

وفقا للبند ٥-٦ والقاعدة ١-١٠٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يشرفني أن أحيل إليكم التقرير المالي وحسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما فيها حسابات الصناديق الاستثمارية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، التي أوافق عليها بموجب هذا الكتاب.

وأحيلت أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وإلى مجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) آنا كاجومولو تيبايوكا

المديرة التنفيذية

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

مقر الأمم المتحدة

نيويورك

٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين
٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(توقيع) غيرمو كاراغ

رئيس هيئة مراجعة الحسابات

في جمهورية الفلبين

ورئيس

مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة

نيويورك

الفصل الأول

التقرير المالي عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

ألف - مقدمة

١ - تشرف المديرية التنفيذية بأن تقدم طيه التقرير المالي والبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستثمارية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وتتألف الحسابات من سبعة بيانات تدعمها خمسة جداول وملاحظات بشأن البيانات المالية. وقد أحيلت الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦.

٢ - وحسب ما ينص عليه البند ١-٢ من النظام المالي، تتألف الفترة المالية للمنظمة من سنتين تقويميتين متتاليتين، تكون أولاهما سنة زوجية. وقد أجرى مجلس مراجعي الحسابات مراجعة مؤقتة لهذه الحسابات ولم يبلغ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأية حالات تستدعي توجيه اهتمام الدول الأعضاء إليها.

٣ - وكانت الجمعية العامة قد قررت، في قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، رفع موئل الأمم المتحدة إلى مركز برنامج من برامج الأمم المتحدة. وتبيننا لجميع أنشطة موئل الأمم المتحدة أعد، اعتباراً من عام ٢٠٠٤ وبموافقة الأمانة العامة للأمم المتحدة، تقرير مالي موحد عن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية يضم أنشطة التعاون التقني ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية على السواء. وعندئذ توقف تقديم التقارير عن أنشطة التعاون التقني لموئل الأمم المتحدة كجزء من البيانات المالية للأمم المتحدة التي تعدها الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٤ - وأعيد إدراج الأرقام المقارنة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتوفير الاتساق وإمكانية المقارنة حسب الاقتضاء. وقد أُبقي على حجم التقرير المالي في حده الأدنى وفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة عن الأمم المتحدة.

٥ - وتشكل البيانات والجداول المالية، وكذلك الملاحظات عليها، جزءاً لا يتجزأ من التقرير المالي.

باء - مستويات الاعتمادات والمخصصات/التوزيعات والنفقات والالتزامات

- ٦ - وافق مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة، في مقرره ٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، على ميزانية قدرها ٤٤ ٤١٢ ٩٠٠ دولار لنفقات المؤسسة عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وأيد مجلس الإدارة كذلك أهداف الميزانية التي حددها المديرية التنفيذية وأذن لها كذلك، رهنا بتوافر الموارد وبالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، بالدخول في التزامات تزيد على مستوى مبلغ ٤٤ ٤١٢ ٩٠٠ دولار وبما لا يتجاوز مبلغ ٥٠ ٥٢٠ ٥٠٠ دولار. وعلاوة على ذلك، أقر مجلس الإدارة خلال دورته العشرين المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، بميزانية منقحة قدرها ٦٧ ٠١٩ ٥٠٠ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.
- ٧ - وظل مجموع النفقات في نطاق مخصصات الميزانية التي وافق عليها مجلس الإدارة. وكان مجموع مخصصات ونفقات المؤسسة عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات	النفقات	المخصصات غير المنفقة
١٤ ٧٨٧	١٣ ١٥٥	١ ٦٣٢
الأنشطة البرنامجية		
أنشطة المشاريع		
غير مخصصة الغرض	٤ ٣١٤	٦٠٥
مخصصة الغرض	٤٠ ٤٢٠	٧ ٥٥٥
الصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية	١٤ ٤١٢	٤٦٦
الصندوق الاستئماني للفلسطينيين	٧٥٥	٢٧٥
أنشطة تكاليف الدعم البرنامجي	٢ ٦٧٥	٤٨٣
المجموع	٧٧ ٣٦٣	١١ ٠١٦

جيم - حالة المساهمات

- ٨ - تلقت مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية تبرعات معلنة ومساهمات غير مخصصة الغرض قيمتها ٢٩٠ ٠٤١ ٢١ دولارا خلال فترة السنتين (انظر الجدول ٢-٥). وإضافة إلى ذلك، تلقت المؤسسة مبلغ ٢٢ ٧٣٥ ٠٠٦ دولارات للصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية، ومبلغ ٧١٣ ٩٢٧ دولارا لبرنامج المستوطنات البشرية الخاص من أجل الشعب الفلسطيني، ومبلغ ٨٢٣ ٢٣٨ ٣٥ دولارا في صورة مساهمات أخرى مخصصة الغرض خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وقبلت المديرية التنفيذية تلك المساهمات لصالح

أغراض تتوافق مع أغراض البرنامج في إطار السلطة المخولة لها، وبما يتفق مع أحكام المرفق الخاص بمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية الملحق بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (1978) ST/SGB/UNHHSF Financial Rules/3، القاعدة ٣٠٧-٥.

٩ - ووافق مجلس الإدارة، في مقرره ٢/١٩، على زيادة الاحتياطي القانوني المتعلق بالغرض العام للمؤسسة من ٦٦٣ ٠٠٢ دولارا إلى ١٠٠ ٤١٩ ٠٠٠ دولار عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (البيان الرابع).

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

استعرض مجلس مراجعي الحسابات عمليات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بمقره وفي ثلاثة من مكاتبه الإقليمية. وراجع المجلس أيضا البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

وأصدر المجلس رأيا لا يتضمن أية تحفظات على مراجعة البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، حسب المبين في الفصل الثالث.

تنفيذ التوصيات السابقة

قدر المجلس مدى تقادم توصياته السابقة التي لم تنفذ تنفيذًا تامًا وأشار في مرفق هذا الفصل إلى الفترة المالية التي قدمت فيها تلك التوصيات للمرة الأولى. ومن بين التوصيات البالغ عددها ١٤ توصية نُفذت ١٠ توصيات (٧١ في المائة) بينما هناك أربع توصيات (٢٩ في المائة) ما زالت قيد التنفيذ. ومن بين التوصيات الأربع التي لم تنفذ تنفيذًا تامًا هناك ثلاث توصيات تتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢/٢٠٠٣، وتوصية واحدة تتعلق بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الاستعراض المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

بالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تجاوز مجموع إيرادات البرنامج الذي يبلغ ٢٢٨,٤٨ مليون دولار مجموع النفقات البالغ ١٦٩,٢٨ مليون دولار قبل تسويات الفترة السابقة. وترجع أساسًا الزيادة في الإيرادات التي تبلغ ١٢١,٥٣ مليون دولار (١١٤ في المائة)، مقارنة بفترة السنتين السابقة، إلى الزيادة في المساهمات المقدمة من الحكومات والمناخين من الجمهور بنسبة ١٥٩ في المائة. وزاد مجموع النفقات بمبلغ ٧٤,٥١ مليون دولار (٧٩ في المائة) مقابل مبلغ ٩٤,٧٨ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

وزاد مجموع الأصول بمبلغ ٨٩,٩٢ مليون دولار (١٤٠ في المائة) مقابل مبلغ ٦٤,١١ مليون دولار عام ٢٠٠٣. وتعزى الزيادة الصافية إلى الزيادة في استثمارات الجمع

النقدي بنسبة ٩١ في المائة، من ٥٤,٦١ مليون دولار إلى ١٠٤,٠٤ مليون دولار. وتعزى أساساً الزيادة في مجموع الخصوم الذي يبلغ ٣٠,٨٤ مليون دولار (٨٧ في المائة)، من ٣٥,٢٩ مليون دولار عام ٢٠٠٣ إلى ٦٦,١٣ مليون دولار عام ٢٠٠٥، إلى الزيادة في الالتزامات غير المصفاة بنسبة ١٣١ في المائة. وتألّف مجموع الخصوم من ٩٠ في المائة التزامات غير مصفاة و ١٠ في المائة حسابات مستحقة الدفع.

ووافق مجلس إدارة مؤئل الأمم المتحدة، في مقررة ٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، على زيادة الاحتياطي القانوني المتعلق بالغرض العام لمؤسسة الأمم المتحدة للمؤئل والمستوطنات البشرية من ١,٠ مليون دولار إلى قيمته الحالية البالغة ٢,٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وزاد مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بمبلغ ٥٩,٠٨ مليون دولار (٢٠٥ في المائة) من ٢٨,٨١ مليون دولار عام ٢٠٠٣ إلى ٨٧,٨٩ مليون دولار عام ٢٠٠٥.

المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

كانت البيانات المالية متسقة مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، فيما عدا (أ) قيد صناديق المعاشات التقاعدية والسلف من جهات أخرى على أنها أعباء مؤجلة بدلا من نفقات (مصروفات) وحسابات أخرى مستحقة الدفع، على التوالي، مما أدى إلى المغالاة في تقدير حساب الالتزامات غير المصفاة بما قدره ٦٩٩ ٢٦٥ دولار والحسابات المستحقة الدفع بما قدره ٣ ٩٢٨ دولار؛ (ب) عدم إدراج مخزون الأصناف المستهلكة بالشكل الذي تقتضيه الفقرة ٤٩ '٤' من المعايير المحاسبية.

عرض البيانات المالية والكشف عنها

كشف حساب "أصول أخرى" في الملاحظة ٤ (ب) عن أرصدة حسابات سلف منحة التعليم، والالتزامات مقابل السنوات المقبلة، وأرصدة أخرى. بيد أنه لم يتضمن مخزون الأصناف المستهلكة غير المستعملة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، مما يتناقض مع الفقرة ٤٩ '٤' من المعايير المحاسبية.

شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

أبلغت الإدارة عن شطب مبالغ مستحقة القبض قدرها ٦ ٢٧٣ دولاراً وممتلكات غير مستهلكة قيمتها ١١٦ ٦١٩ دولاراً. وتضمنت الممتلكات غير المستهلكة المبلغ عن التصرف فيها مبلغ ٩٨ ٣٠٦ دولار قيمة خمس مركبات، كان المجلس المحلي لحصر الممتلكات قد أوصى بإصلاحها، ثم أكدت الإدارة بعدئذ إصلاحها وصلاحيّة تشغيلها.

إدارة البرنامج

بالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، نفذ مقر موئل الأمم المتحدة ومكاتبه الإقليمية ٤٦٧ مشروعاً، في إطار ميزانية أو اعتمادات قدرها ٢١٢,٦١ مليون دولار ونفقات إجمالية قدرها ١٥٧,٨٥ مليون دولار لفترة السنتين. ولاحظ المجلس أن:

(أ) في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لموئل الأمم المتحدة لم تقدر كمياً الإنجازات المتوقعة في "برنامج الحملات العالمية" كي يمكن فيما بعد تحديد الأداء الفعلي مقابل التوقعات حسب المطلوب بموجب القاعدة ١٠٥-٤ من النظامين الأساسيين والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)؛ وفي حين أن جميع الإنجازات حسب الهدف قد أدرجت بشكل شامل في الإفادة النهائية عن المشاريع فإن تلك الإنجازات لم تنظم حسب مدى أهمية الإنجازات في المشاريع؛

(ب) في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع لموئل الأمم المتحدة، لم يصدر على الفور بشأن المشاريع المتصلة بأمواج تسونامي التقرير الذي يقدم كل ٩٠ يوماً ويوجز حالة تنفيذ المشاريع؛ ومن بين ٣٢ مشروعاً جارياً عام ٢٠٠٤، كانت هناك خمسة مشاريع بدون خطط عمل، في حين لم يحدد مشروع واحد مؤشرات أداء المشروع؛

(ج) في المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية التابع لموئل الأمم المتحدة أفيد بالأنشطة الجارية دون الإشارة إلى الإطار الزمني المبين في خطة العمل الخاصة بكل نشاط، ورغم ذكر التأخيرات وأسبابها، فإن حالات تجاوز المواعيد لم تُقدر كمياً، ولذا لم تدرج في التقرير؛ وتم العمل في ١٥ مشروعاً بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أو قبل ذلك، بيد أن حساباتها ظلت مفتوحة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

إدارة الصناديق

عملا بالتوجيه الإداري ST/SGB/2000/13 و Corr.1، يقدم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خدمات مالية إلى موئل الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) لم يجر تسوية مبالغ صندوق TDF، المستحقة القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لما يزيد عن خمس سنوات؛

(ب) في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، أدرجت رسوم عن تحويلات مصرفية في قسائم الصرف (في شكل قسائم اليومية) بوصفها مبالغ دائنة في حساب خسائر ومكاسب أسعار الصرف بدلا من حساب الرسوم المصرفية، مما أدى إلى ظهور حساب خسائر ومكاسب أسعار الصرف بأعلى من قيمته.

إدارة الممتلكات

أفاد موئل الأمم المتحدة بأن مجموع المقتنيات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بلغ ٢,٦٥ مليون دولار. ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) لم تدرج شتى مقتنيات الممتلكات غير المستهلكة التي تبلغ ٢,٤٣ مليون دولار سواء في قوائم المقتنيات التي يعدها قسم المشتريات والسفر والشحن أو في تقرير المخزون الذي تعدّه المكاتب الخارجية؛

(ب) لم يتضمن تقرير المخزون الذي أعدته الشركة التي تعاقد معها مقر موئل الأمم المتحدة بيانات من قبيل تاريخ الشراء وكمية الشراء، وفي بعض الأحيان، الأرقام المسلسلة للمعدات الحاسوبية؛ وشمّل التقرير أصنافا مملوكة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛ ولم يبين حركة الممتلكات؛

(ج) لم تتضمن تقارير المخزون الصادرة عن المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية معلومات من قبيل تواريخ شراء الممتلكات أو حيازتها، أو الموقع الذي صدرت منه تلك الممتلكات؛

(د) في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تضمن تقرير المخزون ٢٣١ صنفا من المعدات غير المستهلكة المملوكة لبلدية ريو دي جانيرو، و ٣٠ من الأصناف المستهلكة، وسبعة أصناف تم التصرف فيها، وثلاثة أصناف شخصية تعود إلى كبير موظفي المستوطنات البشرية.

إدارة الموارد البشرية

إن عملية إدارة الموارد البشرية وتحديد الاحتياجات من الموارد، بما في ذلك السياسة الإرشادية والتوجيهات، والإشراف على سياسات إدارة شؤون الموظفين وتنفيذها وفقا للنظامين الأساسيين والإداريين للموظفين تندرج ضمن الخدمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى موئل الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عدم وجود عقود خطية تؤيد سداد قيمة الخدمات المقدمة من ثلاثة من المقاولين الأفراد بما يتناقض مع أحكام التوجيه الإداري ST/AI/1999/9؛ وعدم وجود تقييم رسمي للاحتياجات التدريبية، أو خطة تدريبية أو نظام للرصد من أجل تطوير الموظفين؛ وعدم إجراء تقييم/تقدير رسمي لأثر التدريب في الموظفين والمنظمة.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

أثار المجلس، في تقريره السابق، مسألة أداء نظام المعلومات الإدارية المتكامل الذي يؤدي تلقائيا إلى إقفال أي مخصصات غير مرتبط بها في نهاية السنة المالية. وكحل مؤقت، أتاح ذلك النظام، ريثما يتم تلقي وثيقة الموافقة على التمويل أو المخصص، إدراج مخصصات برصيد صفري في السنة المالية التالية في حالة وجود المخصصات ذات الصلة في السنة المالية السابقة. وتسجل تلك المخصصات بعدئذ بأرصدة سلبية في التقرير عن حالة المشاريع الذي يعده النظام في حالة قيد النفقات على حساب تلك المشاريع.

وتضمن التقرير عن حالة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ أمورا منها المخصصات والنفقات وأرصدة المخصصات غير المرتبط بها، ووردت به أرصدة سلبية في النفقات بلغ مجموعها ٥٥٦ ٦٧٤ دولارا بالنسبة إلى سبعة صناديق. وكشف استعراض المجلس لعينة من تقارير حالة المشاريع المتعلقة بصندوق OXB، أن هناك خمسة مشاريع من بين ٥١ مشروعا، تجاوزت مخصصاتها ما مجموعه ٣٦٦ ٣٦١ دولارا وتكبد مشروع واحد نفقات قدرها ٩٢٣ ٥٠٠ دولارا رغم عدم وجود أي مخصصات لذلك.

الغش والغش المفترض

أفادت الإدارة المجلس بوقوع حالي غش أو غش مفترض خلال فترة الستين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وتعلقت إحدى الحالتين بمطالبة زائفة عن وقت إضافي في الفترة من آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى آذار/مارس ٢٠٠٥ بقيمة إجمالية قدرها ٣٨٦ ٢٩٨ شلن كيني (حوالي ٤ ٢٠٢ دولار بدولارات الولايات المتحدة)، وتعلقت الحالة الأخرى بغش مفترض يتصل بحساب مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في أحد مصارف الإيداع.

التوصيات

يرد في الفقرة ١٠ من التقرير موجز للتوصيات الأساسية الصادرة عن المجلس.

ألف - مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة واستعراض عمليات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١)، المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦. وجرى المراجعة وفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، ووفقاً لمعايير المراجعة الموحدة التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يخطط المجلس لهذه المراجعة وأن يجريها كي يتأكد بالقدر المعقول من خلو البيانات المالية من أية أخطاء جوهرية.

٢ - وقد روجعت الحسابات أساساً، لكي يتسنى للمجلس أن يكونَ رأياً عما إذا كان قد تم تحمل النفقات المقيدة في البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ من أجل الأغراض التي وافقت عليها الجمعية العامة؛ وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنفت وقيدت على نحو صحيح وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية؛ وما إذا كانت البيانات المالية للبرنامج تعرض بصورة معقولة المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وما إذا كانت نتائج عملياته عن فترة السنتين قد تحققت وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية وإجراءات المراقبة الداخلية وفحصاً اختياريًا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي رأى المجلس أنه ضروري ليكونَ رأياً بشأن البيانات المالية.

٣ - وإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس عمليات مراجعة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. وركزت الاستعراضات بصورة أساسية على مدى كفاءة الإجراءات المالية، والضوابط المالية الداخلية، وبصورة عامة على إدارة وتنظيم برنامج موئل الأمم المتحدة.

٤ - وروجعت الحسابات في مقر برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بنيروبي، وفي مكاتبه في فوكوكا، باليابان (المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ)، وريو دي جانيرو (المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، ونيروبي (المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية).

٥ - وواصل المجلس ممارسته المتمثلة في الاستفادة بنتائج عمليات مراجعة الحسابات المحددة عن طريق رسائل موجهة إلى الإدارة تتضمن نتائج وتوصيات عمليات مراجعة الحسابات. وساعدت هذه الممارسة على إجراء حوار مستمر مع الإدارة.

٦ - ويغطي هذا التقرير مسائل رأى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الإدارة، وأدرجت آراء الإدارة على النحو الصحيح في التقرير.

٧ - ويرد في الفقرة ١٠ أدناه موجز لتوصيات المجلس الرئيسية. وترد النتائج والتوصيات المفصلة في الفقرات من ١٥ إلى ١٠٢.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ تنفيذًا تامًا

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

٨ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس أيضا التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(١). وترد تفاصيل الإجراءات المتخذة وتعليقات المجلس عليها في التقرير ويرد موجز لها في مرفق هذا الفصل. وتبين من الاستعراض أن من أصل التوصيات الأربع عشرة، نفذت ١٠ توصيات (٧١ في المائة)، وهناك أربع توصيات (٢٩ في المائة) قيد التنفيذ.

مدى تقادم التوصيات السابقة

٩ - قيّم المجلس مدى قدم توصياته السابقة التي لم تنفذ تنفيذًا تامًا وأشار في مرفق هذا الفصل إلى الفترة المالية التي قدمت فيها هذه التوصيات لأول مرة. ومن أصل التوصيات الأربع التي لم تنفذ تنفيذًا تامًا، تتصل توصية واحدة (٢٥ في المائة) بالفترة ٢٠٠١/٢٠٠٠؛ وثلاث توصيات (٧٥ في المائة) بالفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٣.

٢ - التوصيات الرئيسية

١٠ - يوصي المجلس برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بما يلي:

المعايير الحاسوبية لمنظومة الأمم المتحدة

(أ) ضمان قيام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتسوية القيود غير المناسبة الواردة في حساب الأعباء المؤجلة (الفقرة ٢٢)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/59/5/Add.8)، الفصل الثاني.

عرض البيانات المالية والكشف عنها

(ب) إجراء جرد للأصناف المستهلكة وبيائها والكشف عنها وفقا
للفقرة ٤٩ ٤' من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٢٥)؛

شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

(ج) إجراء التسويات الضرورية الواردة في الملاحظة ٨ بالبيانات المالية
والمتعلقة بالمركبات التي أفيد أنه تم التصرف فيها لكنها ما زالت بالفعل في الخدمة،
ويأخذى المعدات التي وضعت في قائمة المعدات قيد الشطب ريثما يتم التصرف فيها
(الفقرة ٣٣)؛

إدارة البرامج

(د) تنقيح شكل التقرير النهائي وتحسينه كي تتوافق الإنجازات المبلغ عنها مع
المجموعات حسب عرضها في خطة عمل المشروع وذلك لتيسير تقييمها (الفقرة ٤٥)؛

(هـ) ضمان الإشارة في الأنشطة المبلغ عنها في التقارير المرحلية إلى الحدود
الزمنية المحددة لتنفيذها في خطط العمل المعتمدة، والقياس الكمي لأي من حالات التأخير
في تنفيذها والإشارة إليها في التقرير (الفقرة ٤٩)؛

(و) استيفاء الشروط التي تقتضيها الخطة البرنامجية لفترة السنتين المتعلقة
بموئل الأمم المتحدة في مجال إعداد خطط العمل (الفقرة ٥٢)؛

إدارة الممتلكات

(ز) ضمان قيام جميع مدراء البرامج بإدراج جميع مقتنيات المكاتب الخارجية
من الممتلكات غير المستهلكة والإبلاغ عنها في ما يعدونه من تقارير عن الموجودات
وذلك في الفترة التي تم شراؤها فيها، والتنسيق مع قسم المشتريات والسفر والشحن
التابع لمكتب نيروبي بالتعاون مع قسم الحسابات التابع لدائرة الميزانية والإدارة المالية
لتتبع مقتنيات المكاتب الخارجية (الفقرة ٦١)؛

إدارة الموارد البشرية

(ح) إبرام عقود مع متعاقدين من الأفراد بصرف النظر عن قيمة العقد لضمان
أداء العمل المتفق على إنجازها بما يتفق مع شروط العقود (الفقرة ٨٢)؛

(ط) تقييم أداء الاستشاريين في الوقت المطلوب والالتزام الصارم بعدم دفع المبالغ النهائية لهم إلى أن يصدر التقييم النهائي لأدائهم، وذلك وفقاً لما ورد في التوجيه الإداري ST/AI/1999/7 (الفقرة ٨٦)؛

نظام المعلومات الإدارية المتكامل

(ي) التعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي للقيام مع الأمانة العامة بتنسيق الجوانب التي يتعين تعزيزها في نظام المعلومات الإدارية المتكامل للحيلولة دون وجود إفراط في الالتزامات أو النفقات في مشاريع التعاون التقني ولكي يتجلى الوضع المالي الفعلي للمشاريع في التقارير المتعلقة بحالة المشاريع التي تُعد عن طريق ذلك النظام (الفقرة ٩٨)؛

١١ - وترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ٣٨ و ٤٢ و ٥٧ و ٦١ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٩ و ٩٢.

٣ - معلومات أساسية

١٢ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، تحويل لجنة المستوطنات البشرية وأمانتها ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، بما في ذلك مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الذي سيعرف باسم موئل الأمم المتحدة، وذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

١٣ - ولوصف جميع أنشطة موئل الأمم المتحدة، بدءاً، اعتباراً من عام ٢٠٠٤ وبالاتفاق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، إعداد تقرير مالي موحد لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية يتضمن أنشطة التعاون التقني ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية على السواء. وعليه، ألغيت التقارير المتعلقة بأنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها موئل الأمم المتحدة التي كانت جزءاً من بيانات الأمم المتحدة المالية وحل محلها هذا التقرير الجامع.

١٤ - ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ تولى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إدارة المهام ذات الصلة بإدارة الموارد البشرية وغيرها من الخدمات ذات الصلة بالموظفين والعمليات المالية وخدمات الدعم العام، بما فيها العقود والمشتريات والخدمات المشتركة للمؤتمرات والمكتبة ومرافق الإعلام.

باء - تفاصيل النتائج والتوصيات

١ - لحة مالية عامة

١٥ - أجرى المجلس تحليلاً للوضع المالي لموئل الأمم المتحدة والنتائج المتعلقة بعملياته وتدفقاته النقدية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وترد بعض البيانات المالية الرئيسية في الجدول التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٣-٢٠٠٢	
٢٢٨ ٤٨٢	١٠٦ ٩٥٢	مجموع الإيرادات
١٦٩ ٢٨٣	٩٤ ٧٧٧	مجموع النفقات
٥٩ ١٩٩	١٢ ١٧٥	زيادة الإيرادات عن النفقات
١٥٤ ٠٢٨	٦٤ ١٠٦	مجموع الأصول
٦٦ ١٣٢	٣٥ ٢٩٢	مجموع الخصوم
٨٧ ٨٩٦	٢٨ ٨١٤	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
١٩ ٦٦٩	١١ ٤٩٥	الفائض التراكمي
		الحسابات الرئيسية
١٩٦ ٥٨٠	٧٦ ٠٣٨	التبرعات
١٢٩ ٠٣٩	٦٢ ٤٣٦	الودائع النقدية والودائع لأجل والاستثمارات ومجمع النقدية
٥٩ ٤٨٥	٢٥ ٧٠٧	الالتزامات غير المصفاة

(أ) أعيد ذكر الأرقام المقارنة لمطابقتها مع العرض الحالي.

١٦ - تجاوز مجموع إيرادات البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٤ البالغ ٢٢٨,٤٨ مليون دولار مجموع النفقات البالغ ١٦٩,٢٨ مليون دولار وذلك قبل تسويات الفترة السابقة. وتعزى في المقام الأول الزيادة في الإيرادات البالغة ١٢١,٥٣ مليون دولار (١١٤ في المائة) عن الإيرادات التي أفيد عنها في فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢ إلى زيادة المساهمات الواردة من الحكومات والجهات المانحة من القطاع العام. بما نسبته ١٥٩ في المائة. وزاد مجموع النفقات بمبلغ ٧٤,٥١ مليون دولار (٧٩ في المائة) مقارنة بمجموع النفقات البالغ ٩٤,٧٨ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢.

١٧ - وزاد مجموع الأصول بمبلغ ٨٩,٩٢ مليون دولار (١٤٠ في المائة) مقارنة بما كان عليه في عام ٢٠٠٣، أي ٦٤,١١ مليون دولار. ويعزى صافي الزيادة إلى زيادة الاستثمار في مجمع النقدية بنسبة ٩١ في المائة، إذ ارتفع الاستثمار من ٥٤,٦١ مليون دولار إلى

١٠٤,٠٤ مليون دولار. وهناك جزء مهم من مجموع الأصول في استثمارات مجمع النقدية نسبته ٦٨ في المائة. وإن الزيادة في مجموع الخصوم بمبلغ ٣٠,٨٤ مليون دولار (٨٧ في المائة) أي من ٣٥,٢٩ مليون دولار عام ٢٠٠٣ إلى ٦٦,١٣ مليون دولار عام ٢٠٠٥ عادت في المقام الأول إلى زيادة الالتزامات غير المصفاة بنسبة ١٣١ في المائة. ويتضمن مجموع الخصوم التزامات غير مصفاة نسبتها ٩٠ في المائة وحسابات مستحقة الدفع نسبتها ١٠ في المائة.

١٨ - وأقر مجلس الإدارة في مقرره ٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ زيادة الاحتياطي القانوني المتعلق بالغرض العام للمؤسسة من ١,٠ مليون دولار إلى قيمته الحالية البالغة ٢,٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وزاد مجموع أرصدة الاحتياطيات والأرصدة المالية بمبلغ ٥٩,٠٨ مليون دولار (٢٠٥ في المائة)، أي من ٢٨,٨١ مليون دولار عام ٢٠٠٣ إلى ٨٧,٨٩ مليون دولار عام ٢٠٠٥.

٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

١٩ - قِيمَ المجلس مدى تطابق البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة عن فترة السنتين مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وأوضح الاستعراض أن البيانات المالية تتفق والمعايير، باستثناء (أ) قيد صناديق المعاشات التقاعدية والسلف من جهات أخرى على أنها مصروفات مؤجلة بدلا من نفقات (مصروفات) وحسابات أخرى مستحقة الدفع، على التوالي، ما أدى إلى المغالاة في تقدير حساب الالتزامات غير المصفاة بما قدره ٦٩٩ ٢٦٥ دولارا وحساب الحسابات المستحقة الدفع بما قدره ٩٢٨ ٣ دولارا؛ و (ب) عدم اعتبار مخزون الأصناف المستهلكة "أصولا أخرى" حسب ما تقتضيه الفقرة ٤٩ '٤' من المعايير المحاسبية.

٢٠ - لاحظ المجلس في استعراضه لمكونات حساب الأصول الأخرى أن حساب المصروفات المؤجلة اشتمل على قيود مدينة تتصل باعتمادات صناديق TIP و QXB و FOD بلغ مجموعها ٢٥٤ ٤٨٩ دولارا، وضمت من أجل صندوق المعاشات التقاعدية للموظفين الميدانيين وخطة التأمين الصحي لعام ٢٠٠٥ ما مجموعه ٣٢٦ ٤٨٥ دولارا وسلفا من جهات أخرى بلغت ٩٢٨ ٣ دولارا، بدلا من تسجيلها كقيد دائن في حساب النفقات (المصروفات) وحسابات أخرى مستحقة الدفع.

٢١ - وأبلغت الإدارة المجلس أنه تم قيد هذه المبالغ على حساب المصروفات المؤجلة للسببين التاليين:

(أ) وردت التقارير المتعلقة بالمعاشات التقاعدية متأخرة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولضمان وصولها في حينها إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، قيدت النفقات على حساب المصروفات المؤجلة، ريثما تسجل في الفترة القادمة حسب تصنيف حسابات الميزانية الصحيح؛

(ب) المساعدة على إجراء الاستعراض وتسوية حسابات المؤسسة.

٢٢ - يوصي المجلس الإدارة بأن تضمن قيام دائرة الميزانية والإدارة المالية التابعة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتسوية القيودات غير المناسبة الواردة في حساب المصروفات المؤجلة.

٢٣ - أبلغت الإدارة المجلس أنه منذ إقفال الحسابات، تمت تسوية ما مجموعه ٢٣٥ ٠٠٠ دولار.

٣ - عرض البيانات المالية والكشف عنها

٢٤ - لاحظ المجلس لدى استعراضه للتقرير المالي والبيانات المالية لموئل الأمم المتحدة عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ أن "الأصول الأخرى" الواردة في إطار الملاحظة ٤ (ب) كشفت عن أرصدة حسابات تتعلق بسلف منحة التعليم والتزامات عن سنوات قادمة وغير ذلك. ونظرا لعدم إجراء عد فعلي لمخزون الأصناف المستهلكة، لم يكشف عن أي مبلغ لها واعتبرت من "الأصول الأخرى" في صورة سلع مستهلكة غير مستخدمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، خلافا لما تنص عليه الفقرة ٤٩ '٤' من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٢٥ - يوصي المجلس الإدارة بمجرد مخزون الأصناف المستهلكة في نهاية فترة السنتين وقيدها والكشف عنها عملا بما تنص عليه الفقرة ٤٩ '٤' من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٤ - شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

المبالغ المستحقة القبض

٢٦ - أبلغت الإدارة المجلس أن مجموع المبالغ المستحقة القبض المشطوبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بلغ ٢٧٣ ٦ دولارا.

٢٧ - واشتمل البيان الموجز للخسائر الذي قدم بالنسبة لصندوق QXB و HFU على ما مجموعه ٢٧٣ ٦ دولارا. ومثلت المبالغ المشطوبة مبالغ مستحقة القبض غير قابلة

للتحصيل ومؤيدة على النحو الواجب بطلبات الشطب ومعتمدة على النحو الملائم من رئيس
شعبة الخدمات الإدارية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

الممتلكات

٢٨ - أبلغت الإدارة المجلس أنه بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ شُطبَت مركبات
دُمرت أثناء عمليات الشغب التي شهدتها كوسوفو وبلغت قيمتها ١١٦ ٦١٩ دولاراً، كما
شُطب حاسوب محمول نتيجة لسرقته وبلغت قيمته ٤٢١ دولاراً.

٢٩ - واشتملت الممتلكات غير المستهلكة، التي أفيد أنه تم التصرف فيها، على تكلفة
خمس مركبات قيمتها الإجمالية ٣٠٦ ٩٨ دولاراً كان المجلس المحلي لحصر الممتلكات قد
أوصى سابقاً بإصلاحها وتأكد لاحقاً أنها صالحة للاستخدام.

٣٠ - وأكدت الإدارة في فترة لاحقة أنه تم إصلاح المركبات وأنها صالحة للاستخدام.
وبناء عليه، أعيد تصنيفها في التقرير المتعلق بالجرد.

٣١ - غير أن المجلس أشار في الملاحظة ٨ بالبيانات المالية أن تكلفة المركبات الخمس
المذكورة أعلاه لا تزال معلنة على أنها مشطوبة.

٣٢ - وفي حالة أخرى تحمل الرقم SS'04/0001، وافق المجلس المحلي لحصر الممتلكات على
بيع سيارة تكلفتها ٦٢٣ ١٠ دولاراً. غير أن المجلس أشار إلى أنه لم يتم الكشف عن هذه
الحالة في الملاحظة ٨ بالبيانات المالية على أنها قيد الشطب ريثما يتم التصرف فيها.

٣٣ - وافقت الإدارة على توصية المجلس بإجراء التسويات اللازمة في الملاحظة ٨
المتعلقة بالبيانات المالية فيما يخص تلك المركبات التي أفيد أنه تم التصرف فيها غير أنها
ما زالت تستخدم فعلياً في العمليات وبشأن إحدى المعدات التي اعتُبرت أنها قيد الشطب
ريثما يتم التصرف فيها.

٥ - الإكراميات

٣٤ - أبلغت الإدارة المجلس أنها لم تدفع أي إكراميات في أثناء فترة السنتين
٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٦ - إدارة البرنامج

٣٥ - نفذ موئل الأمم المتحدة ومكاتبه الإقليمية في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مشاريع
عددتها ٤٦٧ مشروعاً، بلغت تكلفتها ٢١٢,٦١٤ مليون دولار، واشتملت

على ٦٠ مشروعا من المشاريع غير المخصصة الغرض بلغت تكلفتها ٤,٣١٤ مليون دولار و ٤٠٧ مشاريع مخصصة الغرض بلغت تكلفتها ٢٠٨,٣٠٠ مليون دولار. وبلغ مجموع النفقات في فترة السنتين ١٥٧,٨٥٣ مليون دولار، اشتملت على مبلغ ٣,٧٠٩ مليون دولار لمشاريع لم تخصص لها اعتمادات ومبلغ ١٥٤,١٤٤ مليون دولار لمشاريع خصصت لها اعتمادات. ونفذ هذه المشاريع مؤئل الأمم المتحدة بتمويل من جهات مانحة متعددة الأطراف وثنائية وغيرها من الجهات المانحة.

التخطيط للمشاريع

٣٦ - شرع مؤئل الأمم المتحدة في تنفيذ برنامج سّمه "الحملات العالمية" لضمان الحق في السكن، سيما بالنسبة للفقراء والمحرومين. ففي المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تضمنت خطة العمل الخاصة بهذا البرنامج الملامح البارزة والنواتج كإنجازات متوقعة. غير أن المجلس لاحظ أن الإنجازات المتوقعة لم تقدّر كمياً، لذا لم يتسن، تحديد مستوى الأداء الفعلي مقارنة بالتوقعات حسب ما تقتضيه القاعدة ١٠٥-٤ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج.

٣٧ - ولدى تنفيذ نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أكدت الإدارة للمجلس أنه يمكنها اعتماد وسيلة موحدة لتقييم أداء المشاريع.

٣٨ - يوصي المجلس الإدارة بقياس الإنجازات المتوقعة كمّا بغية تقييم أداء برنامج الحملات العالمية.

تقديم التقارير عن المشاريع

٣٩ - نفذ مؤئل الأمم المتحدة، عبر مكتبه الإقليمي في فوكووكا، اليابان، أي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، ومكتبه الإقليمي في نيروبي، كينيا، أي المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية، ١٥ مشروعا ذا صلة بأمواج تسونامي، بلغت قيمتها ٣٢,٢ مليون دولار. وفي ما يلي الجهات المانحة والبلدان المتلقية:

(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ	الجهات المانحة
٢٢ ٩٣٢ ٢٣٤	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣ ٠٠٠ ٠٠٠	اليابان
١ ٨٧٨ ٥٦٠	إيطاليا
١ ٥٣٣ ٧٨٠	ألمانيا
١ ٣٥٣ ٦٤٢	اليونيسيف
٥٠٠ ٠٠٠	الصين
٥٠٠ ٠٠٠	مجموعة BSAF
٣٤١ ٤٤٠	نيوزيلندا
١٣٤ ٧١٠	إسبانيا
٣٢ ١٧٤ ٣٦٦	المجموع
المبلغ	البلدان المتلقية
٢٠ ٣٢٧ ٣٠٦	إندونيسيا
٧ ٩٨٩ ٧٠٤	سري لانكا
٢ ٢٦٣ ٧١٤	ملديف
١ ٣٥٣ ٦٤٢	الصومال
٢٤٠ ٠٠٠	تايلند
٣٢ ١٧٤ ٣٦٦	المجموع

٤٠ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وصل مجموع نفقات المشاريع الخمسة عشر إلى ٩,٤ مليون دولار، وفيما يلي تفاصيلها:

(بدولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	المبلغ
موظفو المشاريع	٢ ٤٠٩ ٤٧٧
العقود الباطنية	٢ ٥١٢ ٢٥٠
التدريب	٣٦ ٥٣٤
المعدات	٨٤٣ ٧٤٥
نفقات متنوعة	١٩٦ ٣٨٨
المنح الرأسمالية الصغيرة	٣ ٧٤٠ ٠٣٠
المجموع	٩ ٣٧٨ ٤٢٤

٤١ - لدى تحقق المجلس من وثائق المشاريع الثلاثة ذات الصلة بأمواج تسونامي التي نفذها المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع لموئل الأمم المتحدة، لاحظ أنها تتفق وولاية الموئل المتمثلة في توفير المأوى للسكان المتضررين في بلد معين ما. وأشار إلى أنه بينما أُنجزت جميع الأنشطة المقررة للمشروع الذي ينفذ في شمال شرق الصومال (بوتلاند)، فإنها لم تنجز في إطار الفترة المحددة على نحو ما نص عليه الاتفاق. فالاتفاقات التي أبرمت مع المجتمع المحلي وتشبيد الوحدات النموذجية، على سبيل المثال، كان من المقرر إنجازهما بين شهري تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر، ولكن لم ينجزا فعلياً إلا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وفي حالة أخرى، بدلا من تقديم تقرير يغطي فترة التسعين يوما الأولى المنتهية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، قدم في ٣٠ كانون الثاني/يناير تقرير مرحلي يغطي الفترة من بدء المشروع حتى ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ لأغراض داخلية ليس إلا. وتبين من هذا التقرير المرحلي أنه كانت هناك حاجة إلى تنقيح الميزانية بفعل ارتفاع تكلفة تصميم العمليات، وضرورة إعداد الموقع ولعوامل أخرى. ولو نُقلت هذه المعلومات في حينها، لكانت قد أُتخذت تدابير لتجنب حدوث أي تأخير إضافي في تنفيذ المشروع.

٤٢ - يوصي المجلس الإدارة بإيجاز التقارير المتعلقة بحالة تنفيذ المشروع، وتضمينه الإنجازات والعوائق عملاً بما ينص عليه الاتفاق.

٤٣ - أبلغت الإدارة المجلس أن مشروع أمواج تسونامي (Somaliland)، يقع في منطقة نائية للغاية. وبالنظر إلى المشاكل الأمنية، لم يوفد سوى اثنين من الموظفين الدوليين. وأدت صعوبة اللوجستيات هذه إلى بعض التأخير وإلى زيادة التكاليف، كانت الجهة المانحة، اليونيسيف، على علم تام بهما. وأُرسلت إلى الجهة المانحة تنقيحات الميزانية والتقارير المرحلية التي أخذت في الاعتبار العوائق التي عرقلت تنفيذ المشروع.

٤٤ - ويقتضي البند ٦-١ من دليل إدارة دورة المشاريع والبرامج الخاص لموئل الأمم المتحدة أن يكون شكل التقارير النهائية عن المشاريع متناسبا مع وثيقة المشروع الأصلية لتسهيل استخدامها كمرجع. وفي المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فإنه رغم أن جميع الإنجازات المفصلة حسب الهدف قد أدرجت بشكل شامل في التقرير النهائي المتعلق بالمشاريع، فإنها لم تنظم حسب مؤشرات الإنجاز والإنجازات المتوقعة الواردة في خطة العمل، مما كان سييسر تقييم أداء المشاريع.

٤٥ - يوصي المجلس الإدارة بتنقيح شكل التقرير النهائي وتحسينه بحيث تصبح الإنجازات الواردة فيه متطابقة مع المجموعات حسب ورودها في خطة العمل المتعلقة بالمشروع وذلك لتيسير تقييمها.

رصد المشاريع

٤٦ - في المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية كشف استعراض عينة من التقارير المرحلية أن الأنشطة التي تم الاضطلاع بها جرى تقديم تقارير عنها دون إشارة إلى الإطار الزمني المشار إليه في خطة العمل الخاصة. وتمت الإشارة إلى أسباب التأخيرات، لكن تجاوز المواعيد لم يقيم كمياً، وبالتالي لم يرد في التقرير.

٤٧ - ومن شأن التقييم الكمي لتجاوز المواعيد أن يكون من المدخلات القيمة لصناع القرار حيث إنه سيوجههم نحو القيام بالإجراءات الملائمة لإتمام الجداول الزمنية للمشاريع. وعلاوة على ذلك، من شأن تلك المدخلات أن توفر شفافية إضافية لوكالات التمويل والمانحين بشأن مدى تقدم المشروع قياساً على خطة العمل المعتمدة.

٤٨ - وأبلغت الإدارة المجلس أن الشركاء المنفذين والممولين كانوا على علم بتأخيرات التنفيذ وأثرها في المشاريع. وطمأن المجلس أنه كانت تجري باستمرار مناقشة مدى التقدم، بما في ذلك التأخيرات في المشاريع، خلال الاستعراضات ثلاثية الأطراف. كما أبلغت الإدارة المجلس أن التقدم والتأخيرات، حال وجودها، في تنفيذ المشاريع وردت على نحو مفصل في التقارير الموضوعية المعدة لكل من المانحين على حدة.

٤٩ - واتفقت الإدارة، عملاً بتوصية المجلس، على كفالة أن تشير الأنشطة المبلغ عنها في التقارير المرحلية إلى الإطار الزمني المشار إليه في خطط العمل المعتمدة، وبأن يكون أي تجاوز للمواعيد مقيماً كمياً ومبيناً في التقرير.

تقييم المشاريع

٥٠ - وقد وردت الأنشطة التنفيذية أو المشاريع المقررة لعام ٢٠٠٤ في خطة العمل السنوية في إطار موئل الأمم المتحدة لفترة السنتين. وبما أن العديد من المشاريع أسهمت في أكثر من هدف واحد، فإنه تم تصنيف كل مشروع في إطار هدف محدد مع بيان مؤشر الأداء المقابل، وهو ما من شأنه قياس مدى تحقيقه. ففي المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية، كان هناك خمسة مشاريع، من أصل ٢٣ مشروعا جاريا عام ٢٠٠٤، دون خطط عمل، في حين لم تحدد مؤشرات الأداء لمشروع واحد. ومن شأن غياب خطة عمل المشروع عدم تمكين المكتب الإقليمي من تقييم ما إذا كانت هذه الاستراتيجيات فعالة في تحقيق أهدافها من قبيل الأهداف المالية، والمواعيد النهائية، والاستعراض بعد التنفيذ، وتقديم التقارير السنوية.

٥١ - وأبلغت الإدارة المجلس أنه يتم بذل قصارى الجهود من أجل إدماج الميزنة على أساس النتائج في جميع المشاريع. وكان موئل الأمم المتحدة يعمل على إعداد خطة استراتيجية ومؤسسية متوسطة المدى تمتد ست سنوات من المقرر تقديمها إلى مجلس الإدارة في دورته المقبلة.

٥٢ - ويوصي المجلس بأن تمثل الإدارة لمتطلبات الخطة البرنامجية لفترة السنتين المتعلقة بموئل الأمم المتحدة في إعداد خطط العمل وفي توفير مؤشرات الأداء لتيسير تقييم التقدم المحرز في المشاريع مقابل الجداول الزمنية للأهداف والنفقات المالية ذات الصلة.

٧ - إدارة الصناديق

الصناديق الاستثمارية

٥٣ - نفذ موئل الأمم المتحدة مشروعي "TDF" بتمويل من صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية. وأشار المجلس إلى أن هذين المشروعين قد اكتملا من الناحية التنفيذية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وأقفلا من الناحية المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. لكن سجلات موئل الأمم المتحدة أظهرت أن مبلغ ٢٥٦ ٨٤٨ دولار مستحق القبض لم يدفعه بعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حيث لاحظ المجلس أن موئل الأمم المتحدة لم يرسل فاتورة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن طريق مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٥٤ - وأبلغت الإدارة المجلس أن "TDF" هو رمز في نظام المعلومات الإدارية المتكامل لصندوق ممول من صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية الذي ضم مشروعين (C021 و D011).

٥٥ - وأشار المجلس إلى أن هذين المشروعين قد اكتملا من الناحية التنفيذية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وأقفا من الناحية المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ حسب المبين في نظام المعلومات الإدارية المتكامل وتقارير كريستال.

٥٦ - ويساور المجلس القلق إزاء إمكانية أن يكون عدم تسوية مبالغ TDF المستحقة القبض من البرنامج الإنمائي لأكثر من خمس سنوات نتيجة سهو أدى إلى عدم قيام موئل الأمم المتحدة بإرسال فاتورة ذلك الحساب إلى البرنامج الإنمائي.

٥٧ - ويوصي المجلس بأن تنسق الإدارة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لاستعراض حساب "TDF" المستحق القبض وأن ترسل فورا الفاتورة اللازمة إلى البرنامج الإنمائي. حساب صندوق السلف

٥٨ - يحتفظ المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ بحساب سلف لنفقاته العادية عند مستوى ١٢٠.٠٠٠ دولار شهريا. وقد غطى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي هذه النفقات لدى إجراء المحاسبة المالية للمكتب الإقليمي. وقد تمت معالجة جميع المعاملات في حساب السلف من خلال تحويلات بين المصارف، مما كلف رسوما مصرفية بمتوسط شهري يصل إلى ٣٦٣ دولارا أو ما يقارب ٤ ٣٥٦ دولارا سنويا.

٥٩ - لكن رسوم تلك التحويلات المصرفية ظهرت في قسائم الصرف (في شكل قسائم اليومية) باعتبارها أرصدة مدينة بحساب الخسارة/الربح في أسعار الصرف الأجنبي بدلا من حساب الرسوم المصرفية. وأدى هذا إلى إظهار حساب الخسارة/الربح من الصرف الأجنبي بأعلى من قيمته.

٦٠ - وأبلغت الإدارة المجلس أن الرسوم المصرفية قيدت في حساب آخر نظرا إلى عدم وجود حساب مخصص للرسوم المصرفية.

٦١ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس باتخاذ جميع الخطوات اللازمة، تنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، لكفالة تصنيف جميع الرسوم المصرفية على الوجه الصحيح.

٨ - إدارة الممتلكات

المقتنيات

٦٢ - لم تُدرج عدة مقتنيات من الممتلكات غير القابلة للاستهلاك قيمتها ٢,٤ مليون دولار، وتشمل ما قيمته ١,٧ مليون دولار تم شراؤها بواسطة وثائق التزام بشراء سلع وما قيمته ٥٠٦ ٧٣٨ دولارات بواسطة وثائق التزام متنوعة، لا في قائمة المقتنيات التي أعدها قسم المشتريات والسفر والشحن ولا في تقرير الجرد الذي أعدته المكاتب الخارجية.

٦٣ - وأبلغت الإدارة المجلس أنه بما أن نظام العقود والمشتريات غير مربوط بالمكاتب الخارجية، فلا يمكنها تحديد المقتنيات التي تمت في المكاتب الميدانية. بيد أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي سينقل إدارة الممتلكات إلى "المالكين" الملائمين الذي سيعهد إليهم بمسؤولية حفظ سجلات مستكملة لربطها بقاعدة بيانات الجرد الأساسية التي يمتلكها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٦٤ - ويوصي المجلس الإدارة بأن تكفل قيام مديري البرامج بإدراج جميع الممتلكات غير القابلة للاستهلاك التي قامت المكاتب الخارجية باقتنائها والإبلاغ عنها في تقارير جردهم في الفترة التي تم اقتناؤها فيها، والتنسيق مع قسم الدعم البرنامجي والتقني باقتران مع قسم الحسابات بدائرة الميزانية والإدارة المالية لاقتفاء أثر مقتنيات المكاتب الخارجية.

تقرير الجرد

٦٥ - جُمع موئل الأمم المتحدة، من خلال قسم الدعم البرنامجي والتقني، تقريراً عام ٢٠٠٥، من خلال التعاقد مع إحدى الجهات، أظهر الممتلكات غير القابلة للاستهلاك بقيمتها السوقية وذلك لأغراض التأمين.

٦٦ - وأبلغت الإدارة المجلس أن تقرير الجرد الذي أعدته الجهة المتعاقد معها سوف يستعمل في استكمال السجلات الموجودة. وأشار المجلس، مع ذلك، إلى أن ذلك التقرير لم يتضمن بيانات من قبيل تاريخ الشراء وكمية الشراء وفي بعض الأحيان الأرقام التسلسلية للمعدات الحاسوبية، وهي أمور أساسية من أجل الحفاظ على معلومات دقيقة وإرساء المساءلة عن الممتلكات.

٦٧ - كما لاحظ المجلس أن التقرير تضمن أصنافاً يملكها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٦٨ - وأظهر تفتيش عشوائي على الطبيعة لعدة ممتلكات أيضاً أن أغلبها لم يعثر عليها في الأماكن المشار إليها في تقرير الجرد. وبالرغم من أن الإدارة أبلغت المجلس أن نقل ممتلكات

من قبيل الأثاث والتجهيزات أجري عام ٢٠٠٥ نتيجة لدمج غرفتين أو ثلاثة، فإن مثل هذا النقل لم يظهر في تقرير الجرد.

٦٩ - ويساور المجلس القلق أن عدم إدراج ثمن الشراء والرقم التسلسلي والأماكن الدقيقة للممتلكات في تقرير الجرد ليس من شأنه تيسير إجراء العد على الطبيعة وتحديد المسؤوليات في حالة ضياع الممتلكات.

٧٠ - وفي المكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية، لوحظ ما يلي في تقارير الجرد الموحدة للمكاتب الميدانية:

(أ) كان هناك ١٦٩ صنفاً تحت فئة المعدات دون أرقام تسلسلية؛

(ب) كان هناك ٣٤ صنفاً من نفس الفئة بقيمة صفرية؛

(ج) لم تتضمن تقارير الجرد معلومات من قبيل الوقت الذي تم فيه شراء أو اقتناء الممتلكات، أو المكان الذي صدرت منه.

٧١ - ويساور المجلس القلق لأنه بدون هذه المعلومات الأساسية، لا يمكن ضمان تحديد المسؤولية وتيسير إجراء الجرد وتقديم تقييم نزيه وكشف ملائم في البيانات المالية.

٧٢ - أكد رئيس وحدة المشتريات أن قيمة العديد من الأصناف لم تدرج في تقرير الجرد بسبب عدم وجود معلومات عن طلبات الشراء التي كانت أساس تحصيل البيانات في نظام كريستال لتقديم الطلبات.

٧٣ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس بأن يطلب من رؤساء مكاتب المشاريع تقديم تقارير جرد كاملة.

الحراسة والمراقبة

٧٤ - في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تعود ملكية ٢٣١ من أصناف المعدات غير القابلة للاستهلاك الواردة في تقرير الجرد إلى بلدية ريو دي جانيرو، البرازيل. وكانت تلك الأصناف جزءاً من اتفاق بين المكتب الإقليمي والبلدية لكن لم يتم أي نقل رسمي لها إلى المكتب. كما تضمن تقرير الجرد أيضاً ٣٠ من أصناف الممتلكات القابلة للاستهلاك، وسبعة أصناف مستهلكة، وثلاثة أصناف شخصية تعود لكبير موظفي المستوطنات البشرية.

٧٥ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) استبعاد المواد غير المصنفة على أنها مملوكة للمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

من تقرير الجرد؛ (ب) وإعداد قائمة منفصلة لجميع الممتلكات التي تملكها بلدية ريو دي جانيرو وإيضاح أسباب النقل الرسمي للممتلكات المذكورة.

٧٦ - وأبلغت الإدارة المجلس أن هذه التوصيات قد نفذت سلفاً.

إيصالات الممتلكات الشخصية

٧٧ - خلال مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس أن ١٧ من أصناف الممتلكات غير القابلة للاستهلاك لم تكن مشمولة بإيصالات الملكية الشخصية.

٧٨ - إن إصدار إيصالات الملكية الشخصية بأرقام تسلسلية إلى مستخدمي الممتلكات يتفق والفرع ١-٢ من التوجيه الإداري ST/AI/2003/5 الذي يقتضي من رئيس كل إدارة أو مكتب أن يتولى مسؤولية الاحتفاظ بسجلات مراقبة جرد الممتلكات واستكمالها وكذا رصد حركة الممتلكات.

٧٩ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس بأن تصدر إيصالات الملكية الشخصية المرقمة ترقيماً تسلسلياً لجميع وحدات الممتلكات غير القابلة للاستهلاك.

٩ - إدارة الموارد البشرية

العقود

٨٠ - في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، لم تكن هناك عقود مكتوبة تؤيد تسديد ثمن الخدمات التي قدمها ثلاثة من المتعاقدين الأفراد. وأوضحت الإدارة أن رسوم الخدمات كانت صغيرة جداً بحيث سُدَّت إلى المتعاقدين رسوم قدرها ٤٢٦ دولار، و ٦٨٣ دولار و ٤٢٢ دولار على التوالي. وأكد المجلس، مع ذلك، أنه سينسق مع مقر برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لمعالجة القضية المتعلقة بصغار المتعاقدين.

٨١ - وبما أن الأمر الإداري المتعلق باستئجار الاستشاريين/فرادى المتعاقدين (ST/AI/1999/7) لا ينص على منح استثناءات بغض النظر عن المبلغ المعني، ينبغي أن تكون جميع الاتفاقات مكتوبة لحماية مصالح الأمم المتحدة.

٨٢ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس بأن تبرم عقوداً مع المتعاقدين الأفراد بغض النظر عن المبلغ المعني لكفالة الأداء الأمين للعمل المتفق علي أدائه.

تقييم الأداء

٨٣ - في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، تم تقييم أداء خمسة استشاريين خلال فترة من شهر واحد إلى ستة أشهر بعد انقضاء عقودهم. وتم تسديد أتعاب اثنين من هؤلاء الاستشاريين بالكامل بمبلغ مجموعه حوالي ١١٦ ٤ دولار قبل هذا التقييم. وأشارت الإدارة إلى المدفوعات لكنها أوضحت أنه تم إجراء تقييم أولي لأداء أحدهم عند انقضاء العقد.

٨٤ - وفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ أيضاً، لم تصدر تقارير أداء عن ثلاثة استشاريين لأنه لم يقد نواتج نهائية حتى تاريخ مراجعة الحسابات. وأبلغت الإدارة المجلس أن تقييم الأداء أجري بعد تقديم النواتج، الذي كان قد تأخر بسبب عدة عوامل، من قبيل التنقيحات التي أدخلها الاستشاريون على التقرير الأصلي.

٨٥ - وتستخدم تقارير أداء الاستشاريين كمرجع للنظر في عقود الاستشاريين في المستقبل، ومن ثم إذا لم يجر إعدادها في الوقت المطلوب تكون، هناك مخاطرة بإعادة الاستعانة باستشاريين أداؤهم غير مرضي أو عدم النظر في إعادة الاستعانة بذوي الأداء الجيد بشكل فوري. وفي كلتا الحالتين، الأمر مضر بالإدارة.

٨٦ - واتفقت الإدارة مع توصية المجلس بأن تقوم بتقييم أداء الاستشاريين في حينه والعمل بشكل صارم على كفالة عدم صرف المدفوعات النهائية إلا بعد إصدار تقييم الأداء النهائي، وفقاً للتوجيه الإداري ST/AI/1999/7.

٨٧ - وواصلت الإدارة توضيح أنه مع تطبيق نظام المعلومات الإدارية المتكامل في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، أصبح من غير الممكن صرف أي مدفوعات للمستشارين دون وجود تقييم للأداء.

تدريب الموظفين

٨٨ - تضمن تنقيح الميزانية المعتمد "ج" المتعلق بتشغيل المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ تخصيص مبلغ ١ ٥٠٠ دولار لتدريب الموظفين عام ٢٠٠٤، لكن لم يتم إعداد خطة التدريب اللازمة لذلك العام. وأبلغت الإدارة المجلس أنها وضعت خطة لتدريب الموظفين عام ١٩٩٩ وأنها طبقت الخطة حتى عام ٢٠٠٣ غير أنه لم يتم تحديث الخطة في السنوات التالية. وفيما يتعلق بالفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، لم يجر سوى تدريب داخلي للموظفين الجدد. ولم تستخدم الإدارة مخصصات الميزانية البالغة ١ ٥٠٠ دولار للتدريب عام ٢٠٠٤ وإنما قامت بترحيلها إلى عام ٢٠٠٥ من أجل وضع خطة تدريب عملية لموظفي الدعم.

٨٩ - وفي المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، لم يكن هناك تقييم رسمي للاحتياجات التدريب أو نظام لرصد تطور الموظفين. إضافة إلى ذلك لم يتم إجراء تقييم رسمي لأثر التدريب في الموظفين والمنظمة.

٩٠ - وأبلغت الإدارة المجلس أنه بالرغم من أن شعبة الخدمات الإدارية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي تتولى إدارة الموارد البشرية وتحدد الاحتياجات من الموارد بما يشمل تدريب الموظفين وتنمية قدراتهم، فإن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي هو الذي يضطلع بالمسؤولية عن تحديد احتياجات تنمية قدرات الموظفين وعن توفير فرص تلك التنمية وعن كفالة تحديد احتياجات الموظفين فيما يتعلق بالارتقاء بمهاراتهم الفنية والتقنية خلال مناقشات تقييم أداء الموظفين وإدراجها في خطة التدريب العامة للإدارة. لكن نظرا إلى القيود على الموارد، جرت أنشطة تدريب منتظمة للموظفين الذين يتم توظيفهم وطنيا فقط. وتم تشجيع تدريب الموظفين الدوليين بفعالية لكن ذلك تم حسب كل حالة رهنا بتوافر الفرص لذلك. وسيتم إجراء تقييمات أكثر تنظيما عام ٢٠٠٦.

٩١ - وأبلغت الإدارة المجلس أيضا أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بصدد إعداد تقييم لأنشطة التدريب الجارية في المكتب، على أن تكون جاهزة بحلول نهاية عام ٢٠٠٦. وسينسق المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مع شعبة الخدمات الإدارية، من خلال شعبة دعم البرامج وشعبة التعاون الإقليمي والتقني التابعين لموئل الأمم المتحدة من أجل إدراج احتياجاته التدريبية في البرنامج العام للشعبة. كما أبلغت الإدارة المجلس أنه يتم تقييم احتياجات تدريب الموظفين في المكتب الإقليمي في إطار اجتماعاته المتعلقة بالاستعراض السنوي والتخطيط.

٩٢ - يوصي المجلس الإدارة بما يلي (أ) إضفاء الطابع الرسمي على احتياجات التدريب اللازمة من أجل وضع خطة تدريب سنوية؛ (ب) توثيق تقييم أثر التدريب كأساس لتقييم الاحتياجات المستقبلية؛ (ج) التنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي من أجل إدراج خطة التدريب السنوية اللازمة للمكتب الإقليمي في خطة التدريب العامة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

١٠ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٩٣ - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، تجاوزت نفقات الصناديق السبعة المخصصات بمبلغ ٥٥٦ ٦٧٤ دولارا.

٩٤ - ولاحظ المجلس أيضا أن ستة مشاريع من أصل ٥١ مشروعا للتعاون التقني، تجاوزت مخصصاتها بما مجموعه ٢٨٩ ٨٦٢ دولارا مع تحمل مشروع واحد لنفقات بلغت ٩٢٣ ٥٠٠ دولارا دون وجود مخصصات لها.

٩٥ - ونظرا إلى طبيعة المشاريع المذكورة التي تستمر أكثر من سنة واحدة، فإن مخصصات المشاريع غير المرتبط بها في نهاية سنة واحدة يمكن أن إعادة ترحيلها إلى السنة المقبلة، شريطة أن تكون مشاريع التعاون التقني لا تزال مستمرة في كانون الثاني/يناير من تلك السنة. ومع ذلك، فإن التشغيل الحالي لنظام المعلومات الإدارية المتكامل يغلق تلقائيا أية مخصصات غير مرتبط بها في نهاية السنة. وكحل مؤقت، وفي انتظار تلقي وثيقة اعتماد التمويل أو المخصصات، يسمح النظام بتحديد مخصصات بأرصدة صفرية في السنة التالية إذا كانت هناك مخصصات ذات صلة في السنة السابقة. وسيتم تسجيل هذه المخصصات بأرصدة سالبة في تقرير حالة المشروع الذي يعده النظام إذا تم تحميل نفقات عليها.

٩٦ - أثار المجلس، في تقريره السابق، هذه المسألة وأعرب عن المخاوف نفسها بأن الإجراء أعلاه قد يؤدي إلى تحمل نفقات مشاريع دون وجود مخصصات وأن ذلك لن يقدم صورة دقيقة للحالة المالية الفعلية للمشروع.

٩٧ - وعلمت الإدارة بأنه ليست هناك سلطة أو صلاحية لموئل الأمم المتحدة أو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لإجراء أي تغييرات في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وبالتالي سيتم تنفيذ أي تعزيز للنظام على مستوى الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٩٨ - ويوصي المجلس بأن تنسق الإدارة مع الأمانة العامة للأمم المتحدة بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، فيما يتعلق باحتياجات تعزيز نظام المعلومات الإدارية المتكامل لمنع تجاوز الالتزامات أو النفقات في مشاريع التعاون التقني ولإظهار الحالة المالية الفعلية للمشاريع في تقارير حالة المشاريع التي يعدها نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

١١ - حالات الغش والغش المفترض

٩٩ - أبلغت الإدارة المجلس عن حالتين للغش أو الغش المفترض خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

١٠٠ - زورت موظفة توقيع رئيسها المباشر في العديد من نماذج الإذن بالعمل لوقت إضافي على عمل لم يتم إنجازه. وكشفت السجلات أن هذه الممارسة الاحتيالية بدأت في آذار/مارس ٢٠٠٣ وشملت ما مجموعه ٢٠٢ ٤ دولار مقابل العمل لوقت إضافي زعمت الموظفة أنها أنجزته في الفترة من آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى آذار/مارس ٢٠٠٥.

١٠١ - كما زورت الموظفة توقيع موظف الاتصال المكلف بالموارد البشرية في مؤئل الأمم المتحدة للحصول على سلفيات من جمعية الأمم المتحدة التعاونية للادخار ومن Credit Society Limited.

١٠٢ - كان مؤئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بصدد استرجاع المبلغ من الاستحقاقات الأخيرة للموظفة. وقد أرسل مكتب الشؤون القانونية في مقر الأمم المتحدة رسالة إلى الموظفة المعنية يحملها فيها المبلغ.

جيم - شكر وتقدير

١٠٣ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره للتعاون والمساعدة اللذين قدمتهما المديرية التنفيذية وموظفوها إلى مراجعي الحسابات التابعين له.

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس هيئة مراجعة الحسابات في جمهورية الفلبين
رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) فيليب سيغان

الرئيس الأول لديوان الحسابات في فرنسا

٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦

ملاحظة: وقع عضوا مجلس مراجعي الحسابات الفلبيني والجنوب أفريقي على النسخة الانكليزية الأصلية للتقرير فقط. ووقع العضو الفرنسي بالمجلس على كلا النسختين الانكليزية والفرنسية.

مرفق

موجز حالة تنفيذ توصيات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الموضوع	فترة السنتين التي وردت بها للمرة الأولى	المنفذة ^١	قيد التنفيذ ^٢	غير المنفذة	المجموع	موضع إدراجها في تقرير السنة الحالية
الالتزامات غير المصفاة عرض البيانات المالية والكشف عنها:	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٢٣			١	
الإيرادات المتنوعة	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٢٦			١	
الممتلكات غير المستهلكة إدارة البرامج:	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٢٦			١	
إتمام المعاملات المالية للمشاريع التي توقف تشغيلها	٢٠٠١/٢٠٠٠	الفقرة ٣٦			١	
حفظ ملفات مكتملة ومنظمة للمشاريع إدارة الأصول:	٢٠٠١/٢٠٠٠		الفقرة ٣٩		١	
نقل سجلات الممتلكات	٢٠٠٣/٢٠٠٢		الفقرة ٤٤		١	انظر الفقرتين ٧٤ و ٧٥
الممتلكات غير المستهلكة إدارة الموارد البشرية:	٢٠٠٣/٢٠٠٢		الفقرة ٥٢		١	انظر الفقرات ٦٢-٧٣
متطلبات الشهادة الطبية	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٥٦			١	
تقييم الأداء	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٦٠			١	
توقيع العقود	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٦٣			١	
تدريب الموظفين	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٦٥			١	
السفر	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٧٣			١	
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل	٢٠٠٣/٢٠٠٢		الفقرة ٧٨		١	انظر الفقرات ٩٣-٩٨
الميزنة المستندة إلى النتائج	٢٠٠٣/٢٠٠٢	الفقرة ٨١			١	
المجموع						
العدد	١٠	٤	—	١٤		
النسبة المئوية	٧١	٢٩	—	١٠٠		

(أ) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/59/5/Add.8)، الفصل الثاني.

الفصل الثالث

رأي مراجعي الحسابات

لقد راجعنا البيانات المالية المرفقة والمتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، التي تشتمل على البيانات المرقمة من الأول إلى السابع، والجدول المرقمة ١-٣ و ١-٥ و ٢-٥ و ١-٧ و ٢-٧، والملاحظات الداعمة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وتضطلع المديرية التنفيذية بالمسؤولية عن هذه البيانات المالية. وتتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن البيانات المالية استنادا إلى مراجعتنا لها.

وقد نفذنا مراجعتنا وفقا لمعايير مراجعة الحسابات الموحدة لفريق المراجعين الخارجيين التابع للأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبما يتفق والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. واقتضت تلك المعايير أن نقوم بتخطيط وتنفيذ عملية المراجعة بغية الحصول على تأكيدات مناسبة حول ما إذا كانت البيانات المالية خالية من أية أخطاء مادية. وتشمل عملية مراجعة الحسابات، على أساس الاختبار، فحص الأدلة المؤيدة للمبالغ وحالات الإفصاح الواردة في البيانات المالية. وتشمل أيضا تقييم مبادئ المحاسبة المستخدمة والتقديرات الجوهرية التي وضعتها المديرية التنفيذية، فضلا عن تقييم عملية عرض البيانات المالية بشكل عام. ونحن نعتقد أن مراجعتنا للحسابات تشكل أساسا مقبولا لإبداء رأي بشأنها.

ونحن نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل معقول الوضع المالي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية عن فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، فيما يتعلق بجميع جوانبها المادية، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

ونرى علاوة على ذلك، أن معاملات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، التي نمت إلى علمنا، أو التي فحصناها كجزء من مراجعتنا للحسابات، كانت متفقة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والسند التشريعي، في جميع جوانبها الجوهرية.

وقد قمنا أيضا، وفقا للمادة السابعة من النظام المالي، بإصدار تقرير مطول عن مراجعتنا للبيانات المالية المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس هيئة مراجعة الحسابات في جمهورية الفلبين

رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) فيليب سيغان

الرئيس الأول لديوان الحسابات في فرنسا

٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦

ملحوظة: وقع عضوا مجلس مراجعي الحسابات الفلبيني والجنوب أفريقي على النسخة الانكليزية الأصلية فقط من رأي مراجعي الحسابات. ووقع العضو الفرنسي بالمجلس على كلا النسختين الانكليزية والفرنسية.

الفصل الرابع

المصادقة على صحة البيانات المالية

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦

أعدت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بموجب القاعدة ١٠٦-١٠ من القواعد المالية للأمم المتحدة.

وأدرج موجز لسياسات المحاسبة المهمة، التي طبقت عند إعداد هذه البيانات، في الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات إضافية وإيضاحات عن الأنشطة المالية التي نفذتها المنظمة خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات والتي يضطلع الأمين العام بالمسؤولية الإدارية عنها.

ونصادق على صحة البيانات المالية المرفقة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستثمارية وغيرها من الحسابات الأخرى ذات الصلة المرقمة من الأول إلى السابع.

(توقيع) آنا كاجومولو تيباجوكا

المديرة التنفيذية

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

البيان الأول

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

موجز جميع الأموال

بيان موحد بالإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	المؤسسة ^(أ)	التعاون التقني ^(ب)	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الإيرادات					
التبرعات	الجدولان ٢-٥ و ٢-٧	٧٩ ٧٢٩	١١٦ ٨٥١	-	١٩٦ ٥٨٠
إيرادات أخرى/متنوعة					
الأموال المقبوضة بموجب الترتيبات المشتركة بين المنظمات	الملاحظتان ٢ (ك) '٢' و (ق) '٣'	-	٢٤ ٩٩٢	-	٢٤ ٩٩٢
إيرادات الفوائد		١ ٦٧٨	٢ ٤٢٩	-	٤ ١٠٧
الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة		-	٢ ٧٠٢	(٦٩)	٢ ٦٣٣
مبالغ أخرى/متنوعة		٥٨	١٢٣	(١١)	١٧٠
مجموع الإيرادات		٨١ ٤٦٥	١٤٧ ٠٩٧	(٨٠)	٢٢٨ ٤٨٢
النفقات					
أنشطة المؤسسة	الجدول ١-٥	٦١ ٧٧٠	-	(٦٩)	٦١ ٧٠١
أنشطة التعاون التقني	الجدول ١-٧	-	١٠٧ ٥٩٣	(١١)	١٠٧ ٥٨٢
مجموع النفقات		٦١ ٧٧٠	١٠٧ ٥٩٣	(٨٠)	١٦٩ ٢٨٣

المرجع	المؤسسة ^(أ)	التعاون التقني ^(ب)	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
زيادة الإيرادات على النفقات	١٩ ٦٩٥	٣٩ ٥٠٤	—	٥٩ ١٩٩	١٢ ١٧٥
تسويات الفترة السابقة	٥٤٧	(٣٣٧)	—	٢١٠	(٧٦٩)
صافي زيادة الإيرادات على النفقات	٢٠ ٢٤٢	٣٩ ١٦٧	—	٥٩ ٤٠٩	١١ ٤٠٦
وفورات التزامات الفترة السابقة	٤٤١	٢٦٢	—	٧٠٣	٣٢٢
التحويلات (إلى)/من الاحتياطيات	(١ ٦٢٠)	—	—	(١ ٦٢٠)	٢ ١٩٨
التحويلات من صناديق أخرى	—	—	—	—	١٥٦
مبالغ دائنة لدول أعضاء (مانحون)	(٤٣٥)	(٥٩٥)	—	(١ ٠٣٠)	(٢١)
أرصدة الصناديق، في بداية الفترة	١٨ ١١٨	٧ ٦٣٣	—	٢٥ ٧٥١	١١ ٦٩٠
أرصدة الصناديق، في نهاية الفترة	٣٦ ٧٤٦	٤٦ ٤٦٧	—	٨٣ ٢١٣	٢٥ ٧٥١
الاحتياطيات، في بداية الفترة	١ ٢٦١	١ ٨٠٢	—	٣ ٠٦٣	٥ ٢٦١
التحويلات إلى/(من) الاحتياطيات	١ ٦٢٠	—	—	١ ٦٢٠	(٢ ١٩٨)
الاحتياطيات، في نهاية الفترة	٢ ٨٨١	١ ٨٠٢	—	٤ ٦٨٣	٣ ٠٦٣
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٣٩ ٦٢٧	٤٨ ٢٦٩	—	٨٧ ٨٩٦	٢٨ ٨١٤

(أ) انظر البيان الرابع.

(ب) انظر البيان السادس.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

موجز جميع الأموال

بيان موحد بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	المؤسسة ^(د)	التعاون التقني ^(ب)	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الأصول					
الجدول ٣-١	٨ ٣٢٢	١٦ ٦٧٧	-	٢٤ ٩٩٩	٧ ٨٢٢
نقدية وودائع لأجل					
الجدول ٣-١	٤٣ ٩٤٢	٦٠ ٠٩٨	-	١٠٤ ٠٤٠	٥٤ ٦١٤
مجموع النقدية					
حسابات مستحقة القبض					
الجدول ٥-٢	١٣٤	-	-	١٣٤	١٥٤
التبرعات					
الملاحظة ٤ (د)	٦ ٦٨٠	-	(٦ ٦٨٠)	-	-
الأرصدة المشتركة بين الصناديق					
الملاحظة ٤ (أ)	٦٥٩	٢ ٨٩٥	-	٣ ٥٥٤	٨٩٤
مبالغ أخرى					
الملاحظة ٧ (د)	-	١٨ ٠٥٠	-	١٨ ٠٥٠	-
الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين					
الملاحظة ٤ (ب)	١٥٠	٣ ١٠١	-	٣ ٢٥١	٦٢٢
أصول أخرى					
مجموع الأصول	٥٩ ٨٨٧	١٠٠ ٨٢١	(٦ ٦٨٠)	١٥٤ ٠٢٨	٦٤ ١٠٦
الخصوم					
المدفوعات أو المساهمات المقبوضة مقدما	٢٦	-	-	٢٦	١٠
الالتزامات غير المصفاة	١٧ ٣٩٦	٤٢ ٠٨٩	-	٥٩ ٤٨٥	٢٥ ٧٠٧
حسابات مستحقة الدفع					
الملاحظة ٤ (د)	-	٨ ٥٠١	(٦ ٦٨٠)	١ ٨٢١	٤٢٢
الأرصدة المشتركة بين الصناديق					
الملاحظة ٤ (ج)	٢ ٨٣٨	١ ٩٦٢	-	٤ ٨٠٠	٣ ٨٥٠
أرصدة أخرى					
الملاحظة ٧ (د)	-	-	-	-	٤ ٦١٨
الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين					

البيان الثاني

المرجع	المؤسسة ^(أ)	التعاون التقني ^(ب)	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
خصوم أخرى	-	-	-	-	٦٨٥
مجموع الخصوم	٢٠ ٢٦٠	٥٢ ٥٥٢	(٦ ٦٨٠)	٦٦ ١٣٢	٣٥ ٢٩٢
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق					
الاحتياطيات المالية	٢ ٤١٩	-	-	٢ ٤١٩	١ ٠٠٣
الاحتياطيات التشغيلية	٤٦٢	١ ٨٠٢	-	٢ ٢٦٤	٢ ٠٦٠
أرصدة الصناديق المخصصة الغرض	٢٢ ٢٨٩	٤١ ٢٥٥	-	٦٣ ٥٤٤	١٤ ٢٥٦
الفوائض التراكمية	١٤ ٤٥٧	٥ ٢١٢	-	١٩ ٦٦٩	١١ ٤٩٥
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٣٩ ٦٢٧	٤٨ ٢٦٩	-	٨٧ ٨٩٦	٢٨ ٨١٤
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٥٩ ٨٨٧	١٠٠ ٨٢١	(٦ ٦٨٠)	١٥٤ ٠٢٨	٦٤ ١٠٦

(أ) انظر البيان الخامس.

(ب) انظر البيان السابع.

البيان الثالث

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

موجز جميع الأموال

بيان موحد بالتدفقات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المؤسسة	التعاون التقني	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	١٩ ٦٩٥	٣٩ ٥٠٤	—	٥٩ ١٩٩
صافي زيادة (نقصان) الإيرادات على النفقات (الزيادة) (النقصان) في				
المساهمات المستحقة القبض	٢٠	—	٢٠	٤٤٤
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	٢٦	(٢ ٦٨٦)	(٢ ٦٦٠)	٢١٠
أصول أخرى	٣٤٨	(٢ ٩٧٧)	(٢ ٦٢٩)	(٣٨٨)
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض	(١١ ٦٢٣)	٢ ٥٢٦	(٩ ٠٩٧)	٧٦١
الزيادة (النقصان) في				
المساهمات أو المدفوعات المقبوضة مقدما	١٦	—	١٦	—
الالتزامات غير المصفاة	٥ ٥٦٩	٢٨ ٢٠٩	٣٣ ٧٧٨	٧ ٤٠٦
حسابات مستحقة الدفع	١ ٠٨٤	(١٣٤)	٩٥٠	٧١٤
خصوم أخرى	(٣٤)	(٦٥١)	(٦٨٥)	(٢٢)
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	١ ٩٩٦	٨ ٥٠١	١٠ ٤٩٧	—
الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين	—	(٢٢ ٦٦٨)	(٢٢ ٦٦٨)	٢٤ ٧٥٠
مخصوما منها: إيرادات الفوائد	(١ ٦٧٨)	(٢ ٤٢٩)	(٤ ١٠٧)	(٢ ٦٩٧)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	١٥ ٤١٩	٤٧ ١٩٥	٦٢ ٦١٤	٤٣ ٣٥٣
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية				
(الزيادة) (النقصان) في مجمع النقدية	(١٠ ٦٠٦)	(٣٨ ٨٢٠)	(٤٩ ٤٢٦)	(٤٣ ٣٤٣)
مضافا إليها: إيرادات الفوائد	١ ٦٧٨	٢ ٤٢٩	٤ ١٠٧	٢ ٦٩٧
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	(٨ ٩٢٨)	(٣٦ ٣٩١)	(٤٥ ٣١٩)	(٤٠ ٦٤٦)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل				
وفورات أو إلغاءات التزامات الفترة السابقة	٤٤١	٢٦٢	٧٠٣	٣٢٤
التحويلات من صناديق أخرى	—	—	—	١٥٦

المؤسسة	التعاون التقني	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
مبالغ دائنة لدول أعضاء	(٤٣٥)	—	(١٠٣٠)	(٢١)
التسويات الأخرى المتعلقة بالاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٥٤٧	—	٢١٠	(٧٧٠)
صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل	٥٥٣	—	(١١٧)	(٣١١)
صافي الزيادة (النقصان) في النقدية والإيداعات لأجل	٧٠٤٣	—	١٧١٧٧	٢٣٩٦
النقدية والإيداعات لأجل، في بداية الفترة	١٢٧٩	—	٧٨٢٢	٥٤٢٦
النقدية والإيداعات لأجل، في نهاية الفترة	٨٣٢٢	—	٢٤٩٩٩	٧٨٢٢

الجدول ٣-١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

النقدية والودائع لأجل ومبالغ مجمع النقدية القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	نقدية وودائع لأجل	مجمع النقدية للأمم المتحدة
أنشطة المؤسسة		
دولارات الولايات المتحدة ^(أ) ، (ب)	٨ ١٦٠	٤٣ ٩٤٢
روبيات هندية ^(ج)	١٦٢	-
المجموع	٨ ٣٢٢	٤٣ ٩٤٢
البيان الخامس		
تمثل في:		
نقدية وودائع لأجل	٨ ٣٢٢	٢٨ ٦٠٤
ودائع لأجل قصير بتكلفة أو قيمة سوقية أدنى	-	١٥ ٢٠٠
فوائد مجمعة مستحقة القبض	-	١٣٨
المجموع	٨ ٣٢٢	٤٣ ٩٤٢
أنشطة التعاون التقني		
دولارات الولايات المتحدة ^(أ) ، (ب)	١٦ ٦٧٧	٦٠ ٠٩٨
تمثل في:		
نقدية وودائع لأجل	١٦ ٦٧٧	٣٩ ١٢١
استثمارات قصيرة الأجل بتكلفة أو قيمة سوقية أدنى	-	٢٠ ٧٨٩
فوائد مجمعة مستحقة القبض	-	١٨٨
المجموع	١٦ ٦٧٧	٦٠ ٠٩٨
مجموع أنشطة المؤسسة وأنشطة التعاون التقني	٢٤ ٩٩٩	١٠٤ ٠٤٠
البيان الثاني		

(أ) وضعت جميع الاستثمارات على نطاق المنظومة في مجموعات استثمارية مشتركة بالنسبة إلى جميع المكاتب خارج المقر. وتعتبر الخزانة بمقر الأمم المتحدة هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن السياسات الاستثمارية بينما تعتبر المكاتب المشاركة مسؤولة فقط عن التدفقات النقدية/خطط السيولة الخاصة بها. وتقوم الخزانة بالاستثمار في أوراق مالية مختلفة، تتباين فيها تواريخ استحقاق ومعدلات الفائدة. ومن ثم يتعذر توضيح تواريخ الاستحقاق ومعدلات الفوائد قياساً على المجموعات الاستثمارية.

(ب) حينما تكون القيمة السوقية للاستثمارات القصيرة الأجل أقل من التكلفة يتم تعديل القيمة الدفترية بناءً على ذلك. ولم يجر التبليغ عن استثمارات طويلة الأجل عند نهاية الفترة.

(ج) ما يعادل ٩٠١ ٣٣٤ ٧ دولار بمعدل دولار واحد مقابل ٤٢,٢٥ روبية.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة المؤسسة

بيان موحد بالإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	مؤسسة المستوطنات البشرية	الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	الصندوق الاستثماري الفلسطيني	تكاليف دعم البرامج	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الإيرادات							
الجدول ٢-٥	٥٦ ٢٨٠	٢٢ ٧٣٥	٧١٤	—	—	٧٩ ٧٢٩	٥٢ ٠٨٨
التبرعات							
إيرادات أخرى/متنوعة							
إيرادات الفوائد	١ ٥١١	١١٠	—	٥٧	—	١ ٦٧٨	١ ٧٦٦
الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة	—	—	—	٤ ٥٧٧	(٤ ٥٧٧)	—	—
مبالغ أخرى/متنوعة	٥٨	—	—	—	—	٥٨	٢٢٩
مجموع الإيرادات	٥٧ ٨٤٩	٢٢ ٨٤٥	٧١٤	٤ ٦٣٤	(٤ ٥٧٧)	٨١ ٤٦٥	٥٤ ٠٨٣
النفقات							
الجدول ١-٥							
أنشطة البرامج	١٣ ١٥٥	—	—	—	—	١٣ ١٥٥	٩ ٣٣٦
أنشطة المشاريع: غير المخصصة الغرض	٣ ٧٠٩	—	—	—	—	٣ ٧٠٩	٤ ٧١٣
المخصصة الغرض	٣٢ ٨٦٥	—	—	—	(٢ ٩١٨)	٢٩ ٩٤٧	٢٩ ٦٣٤
الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	—	١٣ ٩٤٦	—	—	(١ ٦٠٤)	١٢ ٣٤٢	—
الصندوق الاستثماري الفلسطيني	—	—	٤٨٠	—	(٥٥)	٤٢٥	٧
تكاليف دعم البرامج	—	—	—	٢ ١٩٢	—	٢ ١٩٢	١ ٣٩٥
مجموع النفقات	٤٩ ٧٢٩	١٣ ٩٤٦	٤٨٠	٢ ١٩٢	(٤ ٥٧٧)	٦١ ٧٧٠	٤٥ ٠٨٥
	٨ ١٢٠	٨ ٨٩٩	٢٣٤	٢ ٤٤٢	—	١٩ ٦٩٥	٨ ٩٩٨

المرجع	مؤسسة الاستشارات الإنسانية المستوطنات للمياه والمرافق الصحية	الصندوق الاستثماري الفلسطيني	تكاليف دعم جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الزيادة في الإيرادات على النفقات					
تسويات الفترة السابقة	(١ ٧٣٦)	٢ ٣٠٦	(٢٣)	٥٤٧	٥٥٢
صافي الزيادة في الإيرادات على النفقات	٦ ٣٨٤	١١ ٢٠٥	٢ ٤١٩	٢٠ ٢٤٢	٩ ٥٥٠
وفورات التزامات الفترة السابقة	٤٠٢ (ك) '٨'	—	٣٩	٤٤١	١٦٧
التحويلات (إلى) الاحتياطيات	(١ ٤١٦)	—	(٢٠٤)	(١ ٦٢٠)	—
التحويلات من صناديق أخرى	٢ ٢٥٤	—	(٢ ٢٥٤)	—	١٥٦
مبالغ دائنة لدول أعضاء (مانحون)	(٤٣٥)	—	—	(٤٣٥)	(٢١)
أرصدة الصناديق، في بداية الفترة	١٧ ٦٢٥	٤٩٣	—	١٨ ١١٨	٨ ٢٦٦
أرصدة الصناديق، في نهاية الفترة	٢٤ ٨١٤	١١ ٢٠٥	٧٢٧	٣٦ ٧٤٦	١٨ ١١٨
الاحتياطيات، في بداية الفترة	١ ٠٠٣	—	٢٥٨	١ ٢٦١	١ ٢٦١
التحويلات إلى الاحتياطيات	١ ٤١٦	—	٢٠٤	١ ٦٢٠	—
الاحتياطيات، في نهاية الفترة	٢ ٤١٩	—	٤٦٢	٢ ٨٨١	١ ٢٦١
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٢٧ ٢٣٣	١١ ٢٠٥	٧٢٧	٣٩ ٦٢٧	١٩ ٣٧٩

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة المؤسسة

بيان موحد بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	المستوطنات البشرية	مؤسسة الاستيطان للمستوطنات البشرية	الصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية	الصندوق الاستئماني الفلسطيني	تكاليف دعم برامج المؤسسة	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الأصول								
الجدول ١-٣	٨ ٣٢١	١	—	—	—	—	٨ ٣٢٢	١ ٢٧٩
النقدية والإيداعات لأجل								
الجدول ١-٣	٣٥ ٩٨٢	٥ ٦٦٧	—	٢ ٢٩٣	—	—	٤٣ ٩٤٢	٣٣ ٣٣٦
مجمع النقدية								
الحسابات المستحقة القبض								
الجدول ٢-٥	١٣٤	—	—	—	—	—	١٣٤	١٥٤
التبرعات								
الأرصدة المشتركة بين الصناديق	—	١٠ ٧٩٤	٨٣٠	—	—	(٤ ٩٤٤)	٦ ٦٨٠	—
أرصدة أخرى	٦٤٥	٩	٣	٢	—	—	٦٥٩	٦٨٥
الملاحظة ٤ (أ)								
أصول أخرى	١٥٠	—	—	—	—	—	١٥٠	٤٩٨
الملاحظة ٤ (ب)								
مجموع الأصول	٤٥ ٢٣٢	١٦ ٤٧١	٨٣٣	٢ ٢٩٥	(٤ ٩٤٤)	٥٩ ٨٨٧	٣٥ ٩٥٢	
الخصوم								
الجدول ٢-٥	٢٦	—	—	—	—	—	٢٦	١٠
المدفوعات أو المساهمات المقبوضة مقدما								
الالتزامات غير المصفاة								
الفترة السابقة	١٧٩	—	—	—	—	—	١٧٩	٥٦٦
الفترة الحالية	١١ ٨٩٨	٥ ١٥٧	١٠٦	٣٨	—	—	١٧ ١٩٩	١١ ٢٢٠
الفترة القادمة	١٨	—	—	—	—	—	١٨	٤١

المرجع	مؤسسة المستوطنات البشرية	الاستثمار للمياه والمرافق الصحية	الصندوق الاستثماري الفلسطيني	تكاليف دعم برامج المؤسسة	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الحسابات المستحقة الدفع							
الأرصدة المشتركة بين الصناديق	٣ ١٤٩	—	—	١ ٧٩٥	(٤ ٩٤٤)	—	٢ ٩٤٨
أرصدة أخرى	٢ ٧٢٩ (ج) ٤	١٠٩	—	—	—	٢ ٨٣٨	١ ٧٥٤
خصوم أخرى	—	—	—	—	—	—	٣٤
مجموع الخصوم	١٧ ٩٩٩	٥ ٢٦٦	١٠٦	١ ٨٣٣	(٤ ٩٤٤)	٢٠ ٢٦٠	١٦ ٥٧٣
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
الاحتياطي المالي	٢ ٤١٩ (س) ٢	—	—	—	—	٢ ٤١٩	١ ٠٠٣
الاحتياطيات التشغيلية	— (ع) ٢	—	—	٤٦٢	—	٤٦٢	٢٥٨
رصيد الصناديق المخصصة الغرض	١٠ ٣٥٧ (ف) ٢	١١ ٢٠٥	٧٢٧	—	—	٢٢ ٢٨٩	٩ ٦٨٤
الفائض التراكمي	١٤ ٤٥٧	—	—	—	—	١٤ ٤٥٧	٨ ٤٣٤
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٢٧ ٢٣٣	١١ ٢٠٥	٧٢٧	٤٦٢	—	٣٩ ٦٢٧	١٩ ٣٧٩
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤٥ ٢٣٢	١٦ ٤٧١	٨٣٣	٢ ٢٩٥	(٤ ٩٤٤)	٥٩ ٨٨٧	٣٥ ٩٥٢

الجدول ١-٥

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة المؤسسة

حالة المخصصات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات	الرصيد غير المرتبط به	
الأنشطة البرنامجية					
١١ ٥٥٠	١٠ ٥٥٠	٩٧	١٠ ٦٤٧	٩٠٣	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
٢٤٩	١٥١	١٢	١٦٣	٨٦	الخدمات التعاقدية
٣٩١	٢٩١	٤٥	٣٣٦	٥٥	السفر
٢ ٠٧٤	١ ٥٤٤	٩٢	١ ٦٣٦	٤٣٨	المصروفات التشغيلية
٢٠٥	١٢٦	٦١	١٨٧	١٨	المقتنيات
٣١٨	١٧٠	١٦	١٨٦	١٣٢	الزمالات والمنح والمساهمات
١٤ ٧٨٧	١٢ ٨٣٢	٣٢٣	١٣ ١٥٥	١ ٦٣٢	المجموع الفرعي
المشاريع غير المخصصة الغرض					
١ ٥٥٩	٣٥٩	١ ٠٤٩	١ ٤٠٨	١٥١	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
٧٥٢	٦٥٠	٣٢	٦٨٢	٧٠	الخدمات التعاقدية
٦٧٢	٥٢٢	١١٠	٦٣٢	٤٠	السفر
٨٦٢	٤٦٠	١٥٨	٦١٨	٢٤٤	المصروفات التشغيلية
٤٣٦	٢٧٧	٥٩	٣٣٦	١٠٠	المقتنيات
٣٣	٣٣	—	٣٣	—	الزمالات والمنح والمساهمات
٤ ٣١٤	٢ ٣٠١	١ ٤٠٨	٣ ٧٠٩	٦٠٥	المجموع الفرعي
المشاريع المخصصة الغرض					
١١ ٥٤٩	٨ ٢٩٠	٢ ٨٣٦	١١ ١٢٦	٤٢٣	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
٨ ٦٠٣	٣ ٤١١	٣ ٥٧٩	٦ ٩٩٠	١ ٦١٣	الخدمات التعاقدية
٢ ٦٤٨	٢ ٠٦٥	٣٣٥	٢ ٤٠٠	٢٤٨	السفر
٧ ٨٩٥	١ ٩٦٥	٢ ٧٤٤	٤ ٧٠٩	٣ ١٨٦	المصروفات التشغيلية
٦١٣	٢١٠	٢١٣	٤٢٣	١٩٠	المقتنيات
٤ ٤٦٢	٣ ٨٣٩	٤٦٠	٤ ٢٩٩	١٦٣	الزمالات والمنح والمساهمات
٤ ٦٥٠	٢ ٩١٨	—	٢ ٩١٨	١ ٧٣٢	تكاليف دعم البرامج
٤٠ ٤٢٠	٢٢ ٦٩٨	١٠ ١٦٧	٣٢ ٨٦٥	٧ ٥٥٥	المجموع الفرعي

المخصصات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات	الرصيد غير المرتبط به	
الصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية					
٤ ١٠٤	٢ ٨٢٠	١ ٢٣٤	٤ ٠٥٤	٥٠	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
٤ ٠٤٨	٩٧٤	٢ ٨٣٩	٣ ٨١٣	٢٣٥	الخدمات التعاقدية
٨٤٠	٦٥٤	١٨٢	٨٣٦	٤	السفر
٣ ٤٧٥	٢ ٥٥٦	٨٠٤	٣ ٣٦٠	١١٥	المصروفات التشغيلية
٢٨٧	١٨١	٩٨	٢٧٩	٨	المقتنيات
١ ٦٥٨	١ ٦٠٤	—	١ ٦٠٤	٥٤	تكاليف دعم البرامج
١٤ ٤١٢	٨ ٧٨٩	٥ ١٥٧	١٣ ٩٤٦	٤٦٦	المجموع الفرعي
الصندوق الاستئماني الفلسطيني					
٤٠٠	٢٢٩	٢٤	٢٥٣	١٤٧	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
١٠٥	٣٤	٤٠	٧٤	٣١	الخدمات التعاقدية
٩٠	٥١	٢٦	٧٧	١٣	السفر
٦٨	٥	١٦	٢١	٤٧	المصروفات التشغيلية
٥	—	—	—	٥	المقتنيات
٨٧	٥٥	—	٥٥	٣٢	تكاليف دعم البرامج
٧٥٥	٣٧٤	١٠٦	٤٨٠	٢٧٥	المجموع الفرعي
تكاليف دعم البرامج					
٢ ١٩٨	١ ٧٩٠	٢٢	١ ٨١٢	٣٨٦	تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى
٧٣	١٤	—	١٤	٥٩	الخدمات التعاقدية
٣٦	٢٨	٤	٣٢	٤	السفر
٣٣٦	٣٠٦	—	٣٠٦	٣٠	المصروفات التشغيلية
٣٢	١٦	١٢	٢٨	٤	المقتنيات
٢ ٦٧٥	٢ ١٥٤	٣٨	٢ ١٩٢	٤٨٣	المجموع الفرعي
٧٧ ٣٦٣	٤٩ ١٤٨	١٧ ١٩٩	٦٦ ٣٤٧	١١ ٠١٦	المجموع
حالات الشطب					
مجموع التكاليف					
منصوص منه: تكاليف دعم البرامج (٤ ٥٧٧)					
صافي مجموع النفقات ٦١ ٧٧٠					

الجدول ٥-٢

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة المؤسسة

الحالة المشتركة للمساهمات والتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة	المبالغ المحصلة عن التبرعات ٢٠٠٥	التبرعات المعلنة غير المسددة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المقبلة	المبالغ المحصلة عن التبرعات المعلنة السابقة	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/ والمقبوضات للسنة الماضية	٢٠٠٤	البلدان/ المنظمات
مساهمات غير مخصصة الغرض						
—	٢٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	—	—	الجزائر
—	٣.٠٠٠	—	٣.٠٠٠	—	—	الأرجنتين
—	١٧١.٠٧٥	—	١٧١.٠٧٥	—	—	النمسا
—	٣.٠٠٠	—	٣.٠٠٠	—	—	بربادوس
١٢٠٠	—	—	—	—	١٢٠٠	بوتان
—	٣٢٨٢٠	—	٣٢٨٢٠	—	—	بوتسوانا
—	٥٠.٤٧٢	—	٥٠.٤٧٢	—	—	البرازيل
—	٦٢.٦٧٢	—	٦٢.٦٧٢	—	—	كندا
١.٠٠٠	١٥.٠٠٠	—	١٥.٠٠٠	—	١.٠٠٠	شيلي
٧٢٢٢	١٦٧٧٨	—	٢٤.٠٠٠	١٢.٠٠٠	١٢.٠٠٠	كولومبيا
—	٧٢١٠	—	٧٢١٠	—	—	قبرص
—	٢٣٦.٨٥٩	—	٢٣٦.٨٥٩	—	—	الجمهورية التشيكية
٤٧٠.٦	—	—	—	٥٨٧٢	١٠.٥٧٨	مصر
—	١٤٧٧١	—	١٤٧٧١	—	—	إثيوبيا
—	٦٩٤١	—	٦٩٤١	—	—	فيجي
—	١١١٦.٨٠٩	—	١١١٦.٨٠٩	—	—	فنلندا
—	٣٢٥.٢٤٧	—	٣٢٥.٢٤٧	—	—	فرنسا
—	١٠.١٥٤٦٠	—	١٠.١٥٤٦٠	—	—	ألمانيا
—	١٠.٠٠٠	—	١٠.٠٠٠	—	—	غانا
٣٠.٠٠٠	٣٠.٠٠٠	—	٦٠.٠٠٠	—	—	اليونان

البلدان/ المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٤	التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية	المبالغ المحصلة عن التبرعات المعلنة السابقة	التبرعات المعلنة المبالغ المحصلة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المقبلة	المبالغ المحصلة عن التبرعات المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	التبرعات المعلنة غير المسددة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ السابقة
الهند	—	—	—	١٦٠٠٠١	—	١٦٠٠٠١
إندونيسيا	—	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠
إسرائيل	—	—	—	٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
إيطاليا	—	—	—	١٣٩١١١٥	—	١٣٩١١١٥
اليابان	—	—	—	٤١٧٣٠٠	—	٤١٧٣٠٠
كينيا	١٣١٢٩	—	١٣١٢٩	١٠٠٠٠٠	—	٨٣٩٩٦
مدغشقر	١٥٩٨٠	—	—	—	—	١٥٩٨٠
المغرب	١١٠٠٠	—	٣٠٠٠	—	—	٨٠٠٠
ناميبيا	—	—	—	١٠٠٠	—	١٠٠٠
هولندا	—	—	—	٢٨٠١٢٦٠	—	٢٨٠١٢٦٠
النرويج	—	—	—	٤٦٧٦٩٨١	—	٤٦٧٦٩٨١
باكستان	—	—	—	١٢٠٠٨	٥٩٩٨	١٢٠٠٨
الفلبين	—	—	—	٣٠٧٢	—	٣٠٧٢
بولندا	—	—	—	٢٠٠٠٠	—	٢٠٠٠٠
جمهورية كوريا	—	—	—	٢٠٠٠٠	—	٢٠٠٠٠
رومانيا	—	٦٠٠٠	٦٠٠٠	٢٠٠٠	—	٢٠٠٠
سري لانكا	—	—	—	٣٠٠٠٠	—	٣٠٠٠٠
السويد	—	—	—	٣١١٤١٥٣	—	٣١١٤١٥٣
جنوب أفريقيا	—	—	—	٩٩٧٥	—	٩٩٧٥
ترينيداد وتوباغو	—	—	—	٢٠٠٠	—	٢٠٠٠
تونس	٦٩٧	—	—	١٦٥٥	—	١٦٥٥
تركيا	—	—	—	٤٠٠٠٠	—	٤٠٠٠٠
أوغندا	—	—	—	١٩٤١	—	١٩٤١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	—	—	—	٣٧٣٥٠٠٠	—	٣٧٣٥٠٠٠
جمهورية ترازيا المتحدة	—	—	—	٨٧٢٤	—	٣٥٨٧
الولايات المتحدة الأمريكية	—	—	—	١٢٤٤٥٧٤	—	١٢٤٤٥٧٤

التبرعات المعلنة غير المسددة المبالغ المحصلة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ عن التبرعات ٢٠٠٥ المعلنة للفترة والسنوات السابقة ٢٠٠٤-٢٠٠٥				التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ المقبوضات للسنة الماضية				البلدان/ المنظمات
٤٣١٩٥	—	—	٤٣١٩٥	١٢٩٥٨٥	٤٣١٩٥	٨٦٣٩٠	١٧٢٥	فنزويلا (الجمهورية البوليفارية)
٥٧٥	—	—	—	—	(١١٥٠)	١٧٢٥		اليمن
١٣٣٧١٦	٢٠٩٣٩٧٣٢	٢٥٩٩٨	٢١٠٤١٢٩٠	١٨٩٥٨٦	٦٨٠٤٥	١٥٣٦٩٩		مجموع المساهمات غير المخصصة الغرض
المساهمات المخصصة الغرض								
الحكومات								
—	١٢١٠٠	—	١٢١٠٠	—	—	—	—	النمسا
—	٢٧١٢٦٣٨	—	٢٧١٢٦٣٨	—	—	—	—	بلجيكا
—	٦٢٥٠٢١	—	٦٢٥٠٢١	—	—	—	—	كندا
—	١٨٤٩١٨	—	١٨٤٩١٨	—	—	—	—	الصين
—	٢١٧٦	—	٢١٧٦	—	—	—	—	كولومبيا
—	١٣٥٩٠٧	—	١٣٥٩٠٧	—	—	—	—	الاتحاد الأوروبي
—	٩٢٥٦٤١	—	٩٢٥٦٤١	—	—	—	—	فنلندا
—	٣٠٥٦٣٤	—	٣٠٥٦٣٤	—	—	—	—	فرنسا
—	٩٧٣٦٨٩	—	٩٧٣٦٨٩	—	—	—	—	ألمانيا
—	٢٦٤٧٥٢٤	—	٢٦٤٧٥٢٤	—	—	—	—	إيطاليا
—	٣٨٨٣٧٣٠	—	٣٨٨٣٧٣٠	—	—	—	—	اليابان
—	٦٤١٠٤	—	٦٤١٠٤	—	—	—	—	الأردن
—	٦٢٤٨٤٨٧	—	٦٢٤٨٤٨٧	—	—	—	—	هولندا
—	٣٢٢٩٨٤	—	٣٢٢٩٨٤	—	—	—	—	النرويج
—	٤٠٠٠٠٠	—	٤٠٠٠٠٠	—	—	—	—	بولندا
—	٣٩٩٩٧٤	—	٣٩٩٩٧٤	—	—	—	—	الاتحاد الروسي
—	٥٠٠٠	—	٥٠٠٠	—	—	—	—	رواندا
—	٢٦٠٣١١	—	٢٦٠٣١١	—	—	—	—	أسبانيا
—	٥٣٥٥٩	—	٥٣٥٥٩	—	—	—	—	سري لانكا
—	٣٣٦٢٩٢١	—	٣٣٦٢٩٢١	—	—	—	—	السويد
—	٣٠٤٢٣١	—	٣٠٤٢٣١	—	—	—	—	سويسرا

التبرعات المعلنة غير المسددة		التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤		التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية		التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية		التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية		التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية		البلدان/ المنظمات
المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥ والتبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	البلدان/ المنظمات
—	١٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠	—	—	—	—	—	—	—	—	تايلند
—	١٥٠٠	—	١٥٠٠	—	—	—	—	—	—	—	—	ترينيداد وتوباغو
—	٢٣٣٨٠٢٥	—	٢٣٣٨٠٢٥	—	—	—	—	—	—	—	—	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
—	٤٧٠٦٨٣	—	٤٧٠٦٨٣	—	—	—	—	—	—	—	—	الولايات المتحدة الأمريكية
—	٢٦٦٥٠٧٥٧	—	٢٦٦٥٠٧٥٧	—	—	—	—	—	—	—	—	المجموع، الحكومات
المانحون العموميون												
—	١٠٣٤٠	—	١٠٣٤٠	—	—	—	—	—	—	—	—	برنامج دعم السكان المحرومين، مدينة ريو دي جانيرو
—	١٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠	—	—	—	—	—	—	—	—	مؤسسة إدارة مكافحة الأزمات
—	١٠٠٠٠	—	١٠٠٠٠	—	—	—	—	—	—	—	—	مدينة فيينا
—	١٧٢٧٦	—	١٧٢٧٦	—	—	—	—	—	—	—	—	مؤسسة كورد إيد
—	٣٣٤٩٠١	—	٣٣٤٩٠١	—	—	—	—	—	—	—	—	بلدية دبي
—	٣٧٤٢٢	—	٣٧٤٢٢	—	—	—	—	—	—	—	—	مؤسسة فيرست للاتتمانات الصغرى
—	٢٤٨٠٠٠	—	٢٤٨٠٠٠	—	—	—	—	—	—	—	—	مؤسسة فورد
—	٢٧٣٣٩٩	—	٢٧٣٣٩٩	—	—	—	—	—	—	—	—	الحفلة العالمي للتقافات
—	١٦٠٢٥٤٩	—	١٦٠٢٥٤٩	—	—	—	—	—	—	—	—	مؤسسة فوكوكا للتبادل الدولي

البلدان/ المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤	التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية	المبالغ المحصلة عن التبرعات المعلنة السابقة	التبرعات المعلنة المبالغ المحصلة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المقبلة	المبالغ المحصلة عن التبرعات المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ السابقة	التبرعات المعلنة غير المسددة للفترة ٢٠٠٤- ٢٠٠٥ والسنوات السابقة
البنك الدولي/ المؤسسة المالية الدولية	—	—	—	١ ٨٦٠ ٨٦٢	—	١ ٨٦٠ ٨٦٢
لجنة المعمار وتعمير المسكن لمدينة موسكو	—	—	—	١٢ ٠٠٠	—	١٢ ٠٠٠
المكتب المعني برعاية البحوث بجامعة هارفرد	—	—	—	١٠ ١٩٣	—	١٠ ١٩٣
المركز الدولي للبحوث الإنمائية	—	—	—	٨١ ٧٦٠	—	٨١ ٧٦٠
الرابطة اليابانية للموئل	—	—	—	٤١٨ ٨٣٢	—	٤١٨ ٨٣٢
مؤسسة الاستراتيجيات الإنمائية المحلية	—	—	—	٢٢ ٠٩٥	—	٢٢ ٠٩٥
شركة LVC للاستثمارات الدولية	—	—	—	٩ ٩٨٠	—	٩ ٩٨٠
بلدية مدينة كازان	—	—	—	٤٠ ٠٠٠	—	٤٠ ٠٠٠
بلدية مدينة ملقة	—	—	—	٣٣ ٦٠٥	—	٣٣ ٦٠٥
بلدية مدينة نيفيشير	—	—	—	٩٩ ٨٩٠	—	٩٩ ٨٩٠
بلدية مدينة ريو دي جانيرو	—	—	—	٤٢٥ ١٣٥	—	٤٢٥ ١٣٥
أمانة مشاريع التنمية الحضرية بالبرازيل	—	—	—	٢٠ ٩٥٠	—	٢٠ ٩٥٠
الرابطة الدولية لأخوات المحبة، كاغوشيما	—	—	—	٤ ٤٨٢	—	٤ ٤٨٢
مجلس مدينة سيفيل	—	—	—	٩٤ ٨٧١	—	٩٤ ٨٧١
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	—	—	—	٦١٨ ٩٩٤	—	٦١٨ ٩٩٤

التبرعات المعلنة غير المسددة		التبرعات المعلنة غير المسددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤		التبرعات المعلنة المقبوضات للسنة الماضية		التبرعات المعلنة المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ والتبرعات السابقة		البلدان/ المنظمات
المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ والتبرعات السابقة		المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ والتبرعات السابقة		المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ والتبرعات السابقة		المبالغ المحصلة عن التبرعات للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ المعلنة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ والتبرعات السابقة		البلدان/ المنظمات
—		—		—		—		الصندوق الاستثماري العام للأمم المتحدة
—		—		—		—		المجموع، المانحون العموميون
—		—		—		—		مجموع المساهمات المخصصة الغرض
١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		مجموع مؤسسة المستوطنات البشرية
—		—		—		—		الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية
—		—		—		—		كندا
—		—		—		—		هولندا
—		—		—		—		النرويج
—		—		—		—		السويد
—		—		—		—		المجموع، الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية
—		—		—		—		الصندوق الاستثماري الفلسطيني
—		—		—		—		مؤسسة آل مكتوم
—		—		—		—		الصين
—		—		—		—		عمان
—		—		—		—		السودان
—		—		—		—		السويد
—		—		—		—		المجموع، الصندوق الاستثماري الفلسطيني
١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		١٣٣٧١٦		المجموع، أنشطة المؤسسة

التبرعات المعلنة		التبرعات المعلنة		التبرعات المعلنة		التبرعات المعلنة		البلدان/ المنظمات
غير المسددة		تسويات		غير المسددة في		المقبوضات		
المبالغ المحصلة	عن التبرعات	المبالغ المحصلة	التبرعات المعلنة	المبالغ المحصلة	عن التبرعات	المبالغ المحصلة	عن التبرعات	
للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٢٠٠٤
٨٨ ٨٦٤								٢٠٠٤
٤٤ ٨٥٢								٢٠٠٤
١٣٣ ٧١٦								٢٠٠٤
فترة تقادم التبرعات								٢٠٠٤
المستحقة القبض								٢٠٠٤
خلال عام واحد								٢٠٠٤
أكثر من عام								٢٠٠٤
فما فوق								٢٠٠٤
المجموع								٢٠٠٤

البيان السادس

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة التعاون التقني

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	الصندوق الاستثماري	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تكاليف دعم البرامج	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الإيرادات						
الجدول ٧-٢	١١٥ ٧٧٦	١ ٠٧٥	-	-	١١٦ ٨٥١	٢٣ ٩٥٠
التبرعات						
إيرادات أخرى/متنوعة						
الأموال المقبوضة بموجب الترتيبات المشتركة بين المنظمات (ك) '٢' و (س) '٣'	-	٢٤ ٩٩٢	-	-	٢٤ ٩٩٢	٢٧ ٦٠٢
إيرادات الفوائد	٢ ١٨٣	-	٢٤٦	-	٢ ٤٢٩	٩٣١
الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة	-	-	١٠ ٢٩٨	(٧ ٥٩٦)	٢ ٧٠٢	٣٨٠
مبالغ أخرى/متنوعة	١٠٤	-	٨٤	(٦٥)	١٢٣	٨١
مجموع الإيرادات	١١٨ ٠٦٣	٢٦ ٠٦٧	١٠ ٦٢٨	(٧ ٦٦١)	١٤٧ ٠٩٧	٥٢ ٩٤٤
النفقات						
الجدول ٧-١						
الصندوق الاستثماري	٨٠ ٨٥٦	-	-	(٥ ٢٣٣)	٧٥ ٦٢٣	١٨ ٥٢١
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-	٢٥ ٩٩٧	-	(٢ ٤٢٨)	٢٣ ٥٦٩	٢٥ ٨٥٢
تكاليف دعم البرامج	-	-	٨ ٤٠١	-	٨ ٤٠١	٥ ٣٩٤
مجموع النفقات	٨٠ ٨٥٦	٢٥ ٩٩٧	٨ ٤٠١	(٧ ٦٦١)	١٠٧ ٥٩٣	٤٩ ٧٦٧
زيادة الإيرادات على النفقات	٣٧ ٢٠٧	٧٠	٢ ٢٢٧	-	٣٩ ٥٠٤	٣ ١٧٧
تسويات الفترة السابقة	٧٠	(٧٠)	(٣٣٧)	-	(٣٣٧)	(١ ٣٢١)

المرجع	الصندوق الاستثماري	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تكاليف دعم البرامج	جميع حالات شطب الأموال	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
صافي زيادة الإيرادات على النفقات	٣٧ ٢٧٧	-	١ ٨٩٠	-	٣٩ ١٦٧	١ ٨٥٦
وفورات التزامات الفترة السابقة	١	-	٢٦١	-	٢٦٢	١٥٥
التحويلات من الاحتياطيات	-	-	-	-	-	٢ ١٩٨
مبالغ دائنة لدول أعضاء (مانحون)	(٥٩٥)	-	-	-	(٥٩٥)	-
أرصدة الصناديق، في بداية الفترة	٤ ٥٧٢	-	٣ ٠٦١	-	٧ ٦٣٣	٣ ٤٢٤
أرصدة الصناديق، في نهاية الفترة	٤١ ٢٥٥	-	٥ ٢١٢	-	٤٦ ٤٦٧	٧ ٦٣٣
الاحتياطيات، في بداية الفترة	-	-	١ ٨٠٢	-	١ ٨٠٢	٤ ٠٠٠
التحويلات من الاحتياطيات	-	-	-	-	-	(٢ ١٩٨)
الاحتياطيات، في نهاية الفترة	-	-	١ ٨٠٢	-	١ ٨٠٢	١ ٨٠٢
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤١ ٢٥٥	-	٧ ٠١٤	-	٤٨ ٢٦٩	٩ ٤٣٥

البيان السابع

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة التعاون التقني

بيان بالأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	الصندوق الاستثماري	برنامج الأمم المتحدة الإجمالي	تكاليف دعم البرامج	جميع الأموال المحذوفة	مجموع عام ٢٠٠٥	مجموع عام ٢٠٠٣
الأصول						
النقدية والإيداعات لأجل	الجدول ١-٣	١٦ ٦٧٤	٣	—	١٦ ٦٧٧	٦ ٥٤٣
مجموع النقدية	الجدول ١-٣	٥٩ ٣٩٥	—	٧٠٣	٦٠ ٠٩٨	٢١ ٢٧٨
الحسابات المستحقة القبض						—
الأرصدة المشتركة بين الصناديق		—	٦ ٢٧٩	(٦ ٢٧٩)	—	٢ ٥٢٦
أرصدة أخرى	الملاحظة ٤ (أ)	٢ ٤٦٤	٣٠٣	١٢٨	٢ ٨٩٥	٢٠٩
الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين	الملاحظة ٧ (د)	—	١٨ ٠٥٠	—	١٨ ٠٥٠	—
أصول أخرى	الملاحظة ٤ (ب)	٣٤	٢ ٩٩٦	٧١	٣ ١٠١	١٢٤
مجموع الأصول		٧٨ ٥٦٧	٢١ ٣٥٢	(٦ ٢٧٩)	١٠٠ ٨٢١	٣٠ ٦٨٠
الخصوم						
الالتزامات غير المصفاة		—	١٥٣	—	١٥٣	٣٥
الفترات السابقة		٢٧ ٠٣١	١٢ ٠٣٧	٩٦	٣٩ ١٦٤	١٣ ٨٤٥
الفترة الحالية		—	٢ ٧٧٢	—	٢ ٧٧٢	—
الفترات المقبلة						
الحسابات المستحقة الدفع		٨ ٧٠٤	٦ ٠٧٦	(٦ ٢٧٩)	٨ ٥٠١	—
الأرصدة المشتركة بين الصناديق		١ ٥٧٧	٣١٤	٧١	١ ٩٦٢	٢ ٠٩٦
أرصدة أخرى	الملاحظة ٣ (ج)					

المرجع	الصندوق الاستئماني	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تكاليف دعم البرامج	جميع الأموال المحذوفة	مجموع عام ٢٠٠٥	مجموع عام ٢٠٠٣
الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين	-	-	-	-	-	٤ ٦١٨
خصومات أخرى	-	-	-	-	-	٦٥١
مجموع الخصوم	٣٧ ٣١٢	٢١ ٣٥٢	١٦٧	(٦ ٢٧٩)	٥٢ ٥٥٢	٢١ ٢٤٥
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
الاحتياطي التشغيلي	-	-	١ ٨٠٢	-	١ ٨٠٢	١ ٨٠٢
رصيد الصناديق المخصصة الغرض	٤١ ٢٥٥	-	-	-	٤١ ٢٥٥	٤ ٥٧٢
الفائض التراكمي	-	-	٥ ٢١٢	-	٥ ٢١٢	٣ ٠٦١
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤١ ٢٥٥	-	٧ ٠١٤	-	٤٨ ٢٦٩	٩ ٤٣٥
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٧٨ ٥٦٧	٢١ ٣٥٢	٧ ١٨١	(٦ ٢٧٩)	١٠٠ ٨٢١	٣٠ ٦٨٠

الجدول ٧-١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة التعاون التقني

حالة المخصصات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات	الرصيد غير المرتبط به
الصندوق الاستئماني				
٢٣ ٨٧٨	١٦ ٢٠٠	٣ ٨٣٠	٢٠ ٠٣٠	٣ ٨٤٨
تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى				
٦٣ ٧٨٩	٢٠ ٣٣٣	١٩ ٩٩٩	٤٠ ٣٣٢	٢٣ ٤٥٧
الخدمات التعاقدية				
٢ ٦٣٦	١ ٥٩٢	٤٢٣	٢ ٠١٥	٦٢١
السفر				
١٣ ٩٠١	٦ ٩٠٦	١ ٦١٢	٨ ٥١٨	٥ ٣٨٣
المصروفات التشغيلية				
٤ ١٨٨	٢ ٠٠٥	٥٣٥	٢ ٥٤٠	١ ٦٤٨
المقتنيات				
٢ ٧٤٩	١ ٨٢٨	٦٣٢	٢ ٤٦٠	٢٨٩
الزومات والمنح والمساهمات				
٧ ٢٦٥	٤ ٩٦١	—	٤ ٩٦١	٢ ٣٠٤
تكاليف دعم البرامج				
١١٨ ٤٠٦	٥٣ ٨٢٥	٢٧ ٠٣١	٨٠ ٨٥٦	٣٧ ٥٥٠
المجموع الفرعي				
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي				
٧ ٩١٨	٤ ٦٥٤	٢ ١٣٤	٦ ٧٨٨	١ ١٣٠
تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى				
١٢ ٤١٣	١ ٧٥٢	٦ ١٤١	٧ ٨٩٣	٤ ٥٢٠
الخدمات التعاقدية				
١ ٣١٨	٤٧٨	٢٥١	٧٢٩	٥٨٩
السفر				
١ ٢٧١	٢٥٤	٣٨٨	٦٤٢	٦٢٩
المصروفات التشغيلية				
١ ١١٢	٥٦٣	٣٨٨	٩٥١	١٦١
المقتنيات				
٧ ٢٧٨	٣ ٩٨٨	٢ ٧٣٥	٦ ٧٢٣	٥٥٥
الزومات والمنح والمساهمات				
٢ ٩٩٧	٢ ٢٧١	—	٢ ٢٧١	٧٢٦
تكاليف دعم البرامج				
٣٤ ٣٠٧	١٣ ٩٦٠	١٢ ٠٣٧	٢٥ ٩٩٧	٨ ٣١٠
المجموع الفرعي				
تكاليف دعم البرامج				
٦ ٣٢٨	٦ ٢٠٥	٥٩	٦ ٢٦٤	٦٤
تكاليف الموظفين وشؤون الموظفين الأخرى				
٧٠٥	٧٠٤	—	٧٠٤	١
الخدمات التعاقدية				
١٢٠	٦٦	١٣	٧٩	٤١
السفر				

الرصيد غير المرتبط به	مجموع النفقات	الالتزامات غير المصفاة	المدفوعات	الاعتمادات	
٤٧١	١ ٢٩٢	٨	١ ٢٨٤	١ ٧٦٣	المصروفات التشغيلية
٢٨	٦٢	١٦	٤٦	٩٠	المقتنيات
٦٠٥	٨ ٤٠١	٩٦	٨ ٣٠٥	٩ ٠٠٦	المجموع الفرعي
٤٦ ٤٦٥	١١٥ ٢٥٤	٣٩ ١٦٤	٧٦ ٠٩٠	١٦١ ٧١٩	المجموع
حالات الشطب					
مجموع النفقات					
١١٥ ٢٥٤					
(٧ ٦٦١)					
مخصوماً منه: تكاليف دعم البرامج					
١٠٧ ٥٩٣					
صافي مجموع النفقات					

الجدول ٧-٢

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

أنشطة التعاون التقني

الحالة المشتركة للمساهمات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

المساهمات في فترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤	البلدان/المنظمات
الحكومات	
٧ ٠٤٠ ١٠٨	الاتحاد الأوروبي
١٦ ٤٥٥ ٠٤٩	إيطاليا
١ ٩٠٣ ٧٩٧	الجمهورية العربية الليبية
١ ٢٠٣ ١٠٩	السويد
٥٠٠ ٠٠٠	الصين
٤٤ ١٤١	المكسيك
٢٣ ٥٠٥	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢٠٠ ٠٠٠	نيجيريا
٣٧٥ ٥٨٥	نيوزيلندا
٢ ٣٥٨ ٤٧٦	هولندا
١ ٠٠٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
١٠ ٧٠٣ ٤١٧	اليابان
٤١ ٨٠٧ ١٨٧	مجموع المساهمات الحكومية

المانحون العموميون

١٨ ٠٧٤	مؤسسة إدارة مكافحة الأزمات
٢٣٥ ٧٤٥	مجموعة شركات BASF للصناعات الكيميائية
٨٣٠ ٢٦٠	مدينة ميونيخ
١٣٤ ٧١٠	مدينة فكتوريا
٨٣ ٩٢٧	مجلس مصرف التنمية الأوروبي
٨٣٢ ٦٧٢	مركز تنمية التعليم
٧ ٦٥١ ٥٣٥	البنك الدولي/المؤسسة المالية الدولية
٤٩ ٣٧٥ ١٩٢	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، الصندوق الاستئماني للعراق

المساهمات في فترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤	البلدان/المنظمات
١٠ ٥٦٢ ٥٦٢	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٢ ١٣٧ ١١٨	صندوق الطوارئ لأفغانستان التابع للأمم المتحدة
٥٠ ٠٠٠	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
١ ٧٢٤ ٧٢٨	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
٣٣١ ٨٧٠	مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في العراق
٧٣ ٩٦٨ ٣٩٣	مجموع المساهمات العامة
١١٥ ٧٧٥ ٥٨٠	مجموع المساهمات في الصندوق الاستئماني
١ ٠٧٥ ٤٦٧	المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١١٦ ٨٥١ ٠٤٧	مجموع المساهمات

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وأهدافه

(أ) اعتمدت الجمعية العامة، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشأت بموجبه مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.

(ب) وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٦٢/٣٢، الذي أنشأت بموجبه أمانة (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)) ولجنة للمستوطنات البشرية.

(ج) وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٠٦/٥٦، الذي حولت بموجبه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وحولت لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. وبموجب القرار نفسه، أكدت الجمعية أن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو الذي يضطلع بالمسؤولية عن إدارة مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.

(د) وفيما يلي الأهداف الرئيسية للبرنامج:

١' مساعدة البلدان والمناطق على زيادة وتعزيز جهودها الرامية إلى حل مشاكل المستوطنات البشرية؛

٢' تشجيع المزيد من التعاون الدولي من أجل زيادة مدى توافر الموارد في البلدان والمناطق النامية؛

٣' الترويج للمفهوم المتكامل للمستوطنات البشرية والنهج الشامل في معالجة مشاكل المستوطنات البشرية في جميع البلدان؛

٤' تعزيز التعاون والمشاركة في هذا المجال فيما بين جميع المناطق؛

٥' كفالة تحقيق الاتساق بين برامج المستوطنات البشرية التي تخطط لها وتنفذها منظومة الأمم المتحدة، وتنسيق أنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة، وإبقاؤها قيد الاستعراض وتقييم فعاليتها على صعيد العمل المشترك بين الأمانات؛

٦' استكمال موارد المناطق في مجال وضع مشاريع المستوطنات البشرية وتنفيذها، حسب الاقتضاء؛

٧' أداء مهمة التنسيق بغرض تبادل المعلومات المتعلقة بالمستوطنات البشرية على الصعيد العالمي، وبدء أنشطة إعلامية عن المستوطنات البشرية بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة؛

٨' الترويج للتعاون مع الأوساط العلمية العالمية المعنية بالمستوطنات البشرية وتشجيع مشاركتها.

الملاحظة ٢

موجز سياسات الأمم المتحدة الجوهرية في مجالي الحاسبة والإبلاغ المالي

(أ) تُمسك حسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة بصيغته التي أقرتها الجمعية العامة، والقواعد التي يضعها الأمين العام. بمقتضى اللوائح التنظيمية، والتعليمات الإدارية التي يصدرها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أو المراقب المالي، بما في ذلك مرفق القواعد المالية المعمول بها في برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والقرارات المحددة التي يتخذها مجلس الإدارة. وتراعى أيضاً في هذه الحسابات مراعاة تامة المعايير الحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بالصيغة التي أقرتها لجنة التنسيق الإدارية، التي استعيض عنها منذ ذلك الوقت. بمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتبع المنظمة المعيار المحاسبي الدولي ١، بشأن الإفصاح عن السياسات الحاسبية، بصيغته المعدلة والمعتمدة من مجلس الرؤساء التنفيذيين على النحو المبين أدناه:

١' من الافتراضات الحاسبية الأساسية التمحيص ومبدأ الثبات وأساس الاستحقاق. ولا يلزم بيان الافتراضات الحاسبية الأساسية إذا اتبعت في البيانات المالية. أما إذا لم يُتبع أحد الافتراضات الحاسبية الأساسية فينبغي الإفصاح عن ذلك مع بيان الأسباب؛

٢' ينبغي أن يكون اختيار السياسات الحاسبية وتطبيقها محكوماً باعتبارات الاحتراز وتغليب الجوهر على الشكل والأهمية المادية؛

٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية إفصاحاً واضحاً وموجزاً عن جميع السياسات الحاسبية الجوهرية التي جرى إتباعها؛

٤' ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الجوهرية المستخدمة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية. وينبغي الإفصاح عن هذه السياسات عادة في موضع واحد؛

٥' ينبغي أن توضح البيانات المالية الأرقام المقارنة في الفترة المناظرة من الفترة المالية السابقة؛

٦' ينبغي الإفصاح عن أي تغيير في السياسة المحاسبية يكون له أثر مادي في الفترة الحالية، أو قد يكون له أثر مادي في الفترات التالية، مع بيان الأسباب. وينبغي الكشف عن أثر التغيير، إذا كان مادياً، وتحديد كمي.

(ب) تُمسك حسابات المنظمة على أساس قيود محاسبية لكل صندوق. ويقي كل صندوق كياناً مالياً ومحاسبياً مميزاً، له مجموعة مستقلة من الحسابات المزدوجة القيد التي تتوازن ذاتياً. وتعد بيانات مالية مستقلة عن كل صندوق أو كل مجموعة من الصناديق ذات الطابع الواحد.

(ج) مدة الفترة المالية للمنظمة سنتان، وتتكون من سنتين تقويميتين متتاليتين بالنسبة إلى جميع الصناديق.

(د) تُسجل، بصورة عامة، الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم على أساس نظام المحاسبة حسب الاستحقاق. وتنطبق على الإيرادات من التبرعات السياسة العامة المبينة في الفقرتين (ك) و (ل) أدناه.

(هـ) تقدم حسابات المنظمة بدولارات الولايات المتحدة. أما الحسابات المسوكة بعملات أخرى فتحول إلى دولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة وفقاً لأسعار الصرف التي تقررها الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بهذه العملات، يتعين أن تتضمن البيانات المالية المبالغ النقدية، والاستثمارات، والتبرعات المعلنة غير المسددة، والحسابات الجارية المستحقة القبض والدفع المقيدة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة، بعد تحويلها بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ إعداد البيانات. وإذا أسفر تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات عن تقييم يختلف اختلافاً كبيراً عن تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في الشهر الأخير من الفترة المالية، تدرج حاشية تبين قيمة الفرق.

(و) يجري إعداد البيانات المالية للمنظمة على أساس المحاسبة حسب التكلفة الأصلية، ولا تجري تسويتها لتعكس آثار التغير في أسعار السلع والخدمات.

(ز) يستند البيان الموجز للتدفق النقدي إلى الطريقة غير المباشرة لتحديد التدفق النقدي على النحو المشار إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

(ح) يجري إعداد البيانات المالية للمنظمة وفقاً للتوصيات الحالية الصادرة عن الفريق العامل المعني بالمعايير المحاسبية التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين.

(ط) ترد نتائج عمليات المنظمة المقدمة في البيانات الأول والثاني والثالث على نحو موجز حسب نوع النشاط بصورة عامة وكذلك على أساس موحد بالنسبة للأموال الأخرى من غير تلك التي يبلغ عنها بشكل منفصل بعد شطب جميع الأرصدة بين الصناديق المشتركة وحالات القيد المزدوج للإيرادات والنفقات. ولا يعني هذا العرض المحمل للنتائج أن بالإمكان المزج بين مختلف الصناديق المستقلة بأي حال من الأحوال، ذلك لأنه لا يجوز عادة استخدام الموارد فيما بين الصناديق.

(ي) بموجب قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، تغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة جزءاً من تكاليف أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وترد تفاصيل النفقات في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة. ولا يُنظر فيها مرة أخرى في هذا التقرير.

(ك) الإيرادات:

١' 'تقيد كإيرادات التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى على أساس التزام خطي بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة في الفترة المالية الجارية. والتبرعات التي تُقدم في شكل خدمات ولوازم ويقبلها الأمين العام تقيد كإيرادات أو يشار إليها في ملاحظات في البيانات المالية؛

٢' 'تمثل الإيرادات المتلقاة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات المخصصة التمويلية التي تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها؛

٣' 'تمثل المخصصات من الصناديق الأخرى النقدية المعتمدة أو المخصصة من أحد الصناديق لتحويل إلى صندوق آخر وتدفع منه؛

٤' 'تشمل الإيرادات الناتجة عن الخدمات المقدمة المبالغ المسددة المتعلقة بمرتبات الموظفين والتكاليف الأخرى المترتبة على تقديم الدعم التقني والإداري للمنظمات الأخرى؛

٥' تشمل إيرادات الفوائد جميع الفوائد المكتسبة من الودائع في مختلف الحسابات المصرفية والإيرادات المكتسبة من الاستثمار في الأوراق المالية القابلة للتداول في السوق والأدوات المالية القابلة للتداول وإيرادات الاستثمار الأخرى المكتسبة في المجمعات النقدية. وتخصم جميع الخسائر المحققة والخسائر الصافية غير المحققة في الاستثمارات القصيرة الأجل من إيرادات الاستثمار. وتخصص للصناديق المشاركة إيرادات الاستثمارات والتكاليف المرتبطة بتشغيل الاستثمارات في المجمعات النقدية؛

٦' تشمل الإيرادات المتنوعة الإيرادات المتأتية من بيع الممتلكات المستخدمة أو الفائضة عن الحاجة والمبالغ المستردة من النفقات المحملة على الفترات السابقة، والإيرادات من المكاسب الصافية الناشئة عن تحويلات العملات وتسويات مطالبات التأمين، والمبالغ التي تقبل دون تعيين غرض محدد لها، وإيرادات متنوعة أخرى؛

٧' لا تسجل إيرادات الفترات المالية المقبلة في الفترة المالية الحالية وتقيّد كإيرادات أو تبرعات محصلة مقدما كما هو مشار إليه في البند 'ن'، '٣'؛

٨' تُقيد مباشرة الوفورات الناتجة عن تصفية التزامات الفترة السابقة المتعلقة بتكاليف البرامج لحساب أرصدة الصناديق. وتقيّد الوفورات المتعلقة بتكاليف المشاريع لحساب حسابات المشاريع.

(ل) النفقات:

١' يجري تحميل النفقات على المخصصات المأذون بها. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنها الالتزامات غير المصفاة والمدفوعات؛

٢' تحمل نفقات الممتلكات غير المستهلكة على ميزانية الفترة التي اشترت فيها ولا تُرسمّل. وتُمسك قوائم جرد الممتلكات غير المستهلكة حسب التكلفة الأصلية لتلك الممتلكات؛

٣' لا تحمّل النفقات المتعلقة بفترات مالية مقبلة على الفترة المالية الحالية وتقيّد كمصروفات مؤجلة على النحو المشار إليه في البندين م '٤' و '٥' أدناه.

(م) الأصول:

١' تشمل المبالغ النقدية والودائع لأجل الأموال المودعة في حسابات ودائع تحت الطلب وفي حسابات مصرفية بفائدة؛

٢' تشمل الاستثمارات الأوراق المالية القابلة للتداول في السوق والسندات المالية الأخرى القابلة للتداول التي تشتريها المنظمة لتحقيق إيرادات. وتدرج الاستثمارات القصيرة الأجل بقيمة التكلفة أو القيمة السوقية أيهما أقل؛ وتدرج الاستثمارات الطويلة الأجل بقيمة التكلفة. وتعرف التكلفة بأنها القيمة الاسمية مضافا إليها/مطروحا منها أي قسط/خصم صاف. وكانت القيمة السوقية للاستثمارات القصيرة الأجل أقل من القيمة الدفترية، وعدلت القيمة الدفترية بناء على ذلك. (انظر الجدول ٣-١)؛

٣' تشمل المجمعات النقدية حصة الصناديق المشاركة في النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل، والمبالغ المستحقة من إيرادات الاستثمار، التي تدار جميعها في هذه المجمعات. والاستثمارات في المجمعات متشابهة في طبيعتها وتسجل على النحو الوارد في البند (م) ٢' أعلاه. ويتم الإفادة بالحصة في المجمعات بشكل منفصل في كل من بيانات الصناديق المشاركة ويفصح عن تكوينها والقيمة السوقية لاستثماراتها في الجدول ٣-١؛

٤' تشمل المصروفات المؤجلة عادةً بنود النفقات التي لا يمكن تحميلها بشكل مناسب على الفترة المالية الجارية. وتُقيد كنفقات في فترة لاحقة. وبنود النفقات هذه تشمل الالتزامات التي يوافق عليها المراقب المالي للفترات المالية المقبلة وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٧. وتقتصر هذه الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطبيعة المستمرة والعقود أو الالتزامات القانونية التي يتطلب إنجازها مهلات زمنية طويلة؛

٥' تحقيقا لأغراض بيانات الميزانية العمومية فقط، تُدرج كمصروفات مؤجلة المبالغ المدفوعة من سلف منح التعليم التي يفترض أنها تتصل بالسنوات الدراسية المنتهية في تاريخ البيان المالي. وتُقيد السلف المدفوعة بكاملها بوصفها حسابات مستحقة على الموظفين إلى حين تقديم الوثائق اللازمة التي تثبت استحقاقهم لها، وعندئذ تُحمل تلك المبالغ على حسابات الميزانية وتسوى السلف؛

٦' تقيد تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية على الحسابات المناسبة بالميزانية. ولا تشمل أصول المنظمة الأثاث والمعدات والممتلكات الأخرى غير المستهلكة وتحسينات الأماكن المستأجرة. وتفيد هذه المقتنيات على

حسابات الميزانية في سنة الشراء. ويُفصح عن قيمة الممتلكات غير المستهلكة في الملاحظة ٨ في البيانات المالية.

- (ن) الالتزامات والاحتياطيات وأرصدة الصناديق:
- ١' تدرج احتياطيات التشغيل وأنواع الاحتياطيات الأخرى في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق الواردة في البيانات المالية؛
- ٢' تدرج الالتزامات غير المصفاة عن السنوات المقبلة كمصروفات مؤجلة وكالتزامات غير مصفاة؛
- ٣' تشمل المدفوعات أو التبرعات المحصلة مسبقا التبرعات المعلنة للفتترات المقبلة والإيرادات الأخرى الواردة التي لم تُحصَل بعد؛
- ٤' ترد التزامات المنظمة المتعلقة بالفتترات المالية السابقة والجارية والمقبلة بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية المتعلقة بحسابات خاصة سارية مدة ١٢ شهراً بعد نهاية فترة السنتين المتعلقة بها. وتظل الالتزامات المتعلقة بمعظم أنشطة التعاون التقني سارية مدة ١٢ شهراً بعد نهاية كل سنة تقويمية. وتظل الالتزامات غير المصفاة إزاء الصناديق ذات الطابع المتعدد السنوات سارية حتى إنجاز المشروع؛
- ٥' يفصح عن الالتزامات الطارئة، إن وجدت، في الملاحظات الملحق بالبيانات المالية؛

- ٦' برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من بين المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة توفيراً لاستحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يتصل بها من استحقاقات. ويمثل صندوق المعاشات التقاعدية خطة استحقاقات محددة ممولة. ويتمثل التزام المنظمة المالي تجاه صندوق المعاشات التقاعدية في اشتراكها المقرر وفقاً للمعدل المحدد من الجمعية العامة بالإضافة إلى حصتها في أي مدفوعات سدادا لعجز اكتواري عملاً بالمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدد مدفوعات العجز هذه إلا إذا استندت الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦، ولدى استنادها إليه، عقب تقرير وجود حاجة لسداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية

الاكتوارية للصندوق عند تاريخ التقييم. وعند إعداد هذا البيان المالي، لم تستند الجمعية إلى هذا الحكم.

(س) الاحتياطي المالي. حسب الوارد في القاعدة ٣١١-٢ (ب) من القواعد المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، يتمثل الغرض من الاحتياطي المالي في ضمان توافر السيولة المالية وسلامة المؤسسة، والتعويض عن عدم انتظام التدفقات النقدية، وتلبية الاحتياجات الماثلة الأخرى التي قد يقررها مجلس الإدارة. واعتمد مجلس الإدارة، في مقرره ٢/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، زيادة في الاحتياطي الرسمي للأغراض العامة للمؤسسة من ٦٦٣ ١٠٠٢ دولاراً إلى ٤١٩ ٢٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

(ع) الاحتياطي التشغيلي. بالنسبة للحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج، وحسب الوارد في التوجيه الإداري ST/AI/286، يُشترط الاحتفاظ في جميع الأوقات باحتياطي تشغيلي بنسبة ٢٠ في المائة من الإيرادات السنوية المقدرة لدعم البرامج في حساب مستقل. والهدف من هذا الاحتياطي هو توفير الحماية من حالات قصور الأداء غير المتوقعة، ومن التسويات المتعلقة بالتضخم والعملات أو تصفية الالتزامات القانونية في حالة الإلغاء المفاجئ للأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

(ف) رصيد الصناديق المخصصة الغرض. الأموال المخصصة لأنشطة المشاريع المحددة لا تُتاح لنفقات مشاريع وبرامج المؤسسة غير المخصصة الغرض.

(ص) الطوارئ. رُصد اعتماد لتغطية الالتزامات الطارئة بغرض دفع التعويضات بموجب التذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، إلى الموظفين الممولة وظائفهم من الصناديق الاستثمارية ومن المؤسسة. وحُسب على أساس نسبة ١ في المائة من صافي المرتب الأساسي. وفضلاً عن ذلك، رُصد اعتماد، منذ تموز/يوليه ٢٠٠٢، حُسب على أساس نسبة ٨ في المائة من صافي المرتب الأساسي، لدفع استحقاقات نهاية الخدمة.

(ق) أنشطة التعاون التقني:

١' توفر البيانات المالية المتعلقة بالتعاون التقني معلومات عن الأنشطة الممولة من تبرعات وأموال واردة، في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات، من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومصادر أخرى؛

٢' التبرعات. اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تُقيد التبرعات المقدمة لأنشطة التعاون التقني، من الدول الأعضاء أو من جهات مانحة أخرى،

كإيرادات. بمجرد تلقي المبالغ النقدية، بما في ذلك المبالغ المتلقاة ريثما يجري تحديد نوعية المشاريع؛

٣' الأموال الواردة في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات. تُحدد مخصصات الإيرادات الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن طريق مقارنة الفائدة وغيرها من الإيرادات المتنوعة مقابل مجموع النفقات؛

٤' تُقيد الفوائد والإيرادات المتنوعة المتعلقة بالصناديق الاستثمارية للتعاون التقني لحساب الصناديق الاستثمارية المعنية؛

٥' تظل الالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية المتعلقة بجميع أنشطة التعاون التقني سارية لمدة ١٢ شهرا عقب نهاية السنة التقويمية، بدلا من فترة السنتين، التي تتصل بها تلك الالتزامات. ومع ذلك، يجوز للوكالات المنفذة، تمشيا مع شروط تقديم التقارير إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تحتفظ بالالتزامات غير المصفاة أكثر من ١٢ شهرا ما دامت عليها مسؤولية ثابتة بالدفع. وتُقيد الوفورات المحققة من تصفية أو إلغاء التزامات الفترة السابقة لحساب كل مشروع على حدة بوصفها تخفيضا في نفقات الفترة الحالية وذلك وفقا لشروط تقديم التقارير إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٦' يُحسب توزيع إيرادات فوائد الصناديق الاستثمارية في نهاية السنة باستخدام النسبة المئوية لمشاركة كل صندوق التي تُحدد على أساس المتوسط الشهري لرصيد الصندوق.

الملاحظة ٣

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

يمثل حساب الفائض التراكمي لموئل الأمم المتحدة الوفورات المحققة من تصفية التزامات الفترات السابقة، والتبرعات الواردة من الدول الأعضاء، وغيرها من الإيرادات المحددة. وقد ارتفع خلال هذه الفترة مستوى أرصدة الصناديق المخصصة الغرض في موئل الأمم المتحدة. ويتعلق الحساب بالأموال المخصصة لأنشطة مشاريع محددة تتسم بطول فترة التنفيذ وقد تمتد على مدى عدة سنوات.

الملاحظة ٤

البيان الموحد للأصول والالتزامات والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)

(أ) الحسابات الأخرى المستحقة القبض

فيما يلي توزيع للحسابات الأخرى المستحقة القبض المدرجة في البيان الثاني حتى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠٣:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموظفون	أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
٣٩٠	١٧٤	٥٦٤	٥٠٨	
٢٤٨	٢٧١٤	٢٩٦٢	٢٤٧	
—	٥	٥	١٦	
٢١	٢	٢٣	١٢٣	
٦٥٩	٢٨٩٥	٣٥٥٤	٨٩٤	

(ب) الأصول الأخرى

فيما يلي توزيع للأصول الأخرى المدرجة في البيان الثاني حتى ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠٣:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

سلف منحة التعليم	أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
٨١	٧٨	١٥٩	١٣١	
١٨	٢٧٧٢	٢٧٩٠	٤١	
٥١	٢٥١	٣٠٢	٤٥٠	
١٥٠	٣١٠١	٣٢٥١	٦٢٢	

(ج) الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
فيما يلي توزيع للحسابات الأخرى المستحقة الدفع المدرجة في البيان الثاني حتى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠٣:
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الحكومات	٦٤	٦٤	١
الموظفون	٨٨	٢٥٧	٥٠٨
البائعون	١٣٩	٣٥٨	٢٧٠
كيانات الأمم المتحدة الأخرى	١ ٤٦٦	٢ ٨٧٩	٢ ٦٠٧
اعتمادات لمطالبات منحة الإعادة إلى الوطن	٧٤٤	٧٤٤	٤١٢
جهات أخرى	٣٣٧	٤٩٨	٥٢
المجموع	٢ ٨٣٨	٤ ٨٠٠	٣ ٨٥٠

(د) الأرصدة المشتركة بين الصناديق
تعكس الأرصدة المشتركة بين الصناديق المعاملات بين المؤسسة وأنشطة التعاون
التقني، وصندوق الأمم المتحدة العام والصناديق الأخرى التي تسوى دوريا. ويمثل الجدول
التالي توزيعا للأرصدة المشتركة بين الصناديق المدرجة في البيان الثاني حتى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠٣:
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	المجموع عام ٢٠٠٥	المجموع عام ٢٠٠٣
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض	٦ ٦٨٠	٦ ٦٨٠	-
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	-	٨ ٥٠١	٤٢٢
صافي الأرصدة المشتركة المستحقة القبض/(المستحقة الدفع)	٦ ٦٨٠	(١ ٨٢١)	(٤٢٢)
صافي الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض من حساب الضمان أو المستحقة الدفع إليه	-	-	٢ ٤٣٤
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(١ ٨٢١)	(١ ٨٢١)	(٢ ٨٥٦)
صافي الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض/(المستحقة الدفع)	(١ ٨٢١)	(١ ٨٢١)	(٤٢٢)

الملاحظة ٥

موجز جميع الأموال حسب الأرقام المقارنة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (البيانات الأول والثاني والثالث)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان الأول - البيان الموحد للإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

المؤسسة	التعاون التقني	المبالغ الملغاة	المجموع
الإيرادات			
الترعرات	٥٢ ٠٨٨	٢٣ ٩٥٠	٧٦ ٠٣٨
الأموال الواردة في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات	-	٢٧ ٦٠٢	٢٧ ٦٠٢
إيرادات الفائدة	١ ٧٦٦	٩٣١	٢ ٦٩٧
إيرادات الخدمات المقدمة	-	٣٨٠	٣٨٠
إيرادات متنوعة	٢٢٩	٨١	٢٣٥
مجموع الإيرادات	٥٤ ٠٨٣	٥٢ ٩٤٤	١٠٦ ٩٥٢
النفقات			
أنشطة المؤسسة	٤٥ ٠٨٥	-	٤٥ ٠١٠
أنشطة التعاون التقني	-	٤٩ ٧٦٧	٤٩ ٧٦٧
مجموع النفقات	٤٥ ٠٨٥	٤٩ ٧٦٧	٩٤ ٧٧٧
زيادة الإيرادات عن النفقات	٨ ٩٩٨	٣ ١٧٧	١٢ ١٧٥
تسويات الفترة السابقة	٥٥٢	(١ ٣٢١)	(٧٦٩)
صافي زيادة/ (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٩ ٥٥٠	١ ٨٥٦	١١ ٤٠٦
الوفورات في التزامات الفترة السابقة	١٦٧	١٥٥	٣٢٢
تحويل من الاحتياطيات	-	٢ ١٩٨	٢ ١٩٨
تحويلات من صناديق أخرى	١٥٦	-	١٥٦
مبالغ دائنة لدول أعضاء (مانحون)	(٢١)	-	(٢١)
أرصدة الصناديق، في بداية الفترة	٨ ٢٦٦	٣ ٤٢٤	١١ ٦٩٠
أرصدة الصناديق، في نهاية الفترة	١٨ ١١٨	٧ ٦٣٣	٢٥ ٧٥١
الاحتياطيات، في بداية الفترة	١ ٢٦١	٤ ٠٠٠	٥ ٢٦١
تحويل إلى الاحتياطيات	-	(٢ ١٩٨)	(٢ ١٩٨)
الاحتياطيات، في نهاية الفترة	١ ٢٦١	١ ٨٠٢	٣ ٠٦٣
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	١٩ ٣٧٩	٩ ٤٣٥	٢٨ ٨١٤

البيان الثاني - البيان الموحد للأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

المؤسسة	التعاون التقني	المبالغ الملغاة	المجموع	
الأصول				
١ ٢٧٩	٦ ٥٤٣	-	٧ ٨٢٢	المبالغ النقدية والودائع لأجل
٣٣ ٣٣٦	٢١ ٢٧٨	-	٥٤ ٦١٤	مجمع النقدية
				الحسابات المستحقة القبض
١٥٤	-	-	١٥٤	التبرعات
-	٢ ٥٢٦	(٢ ٥٢٦)	-	الأرصدة المالية المشتركة
٦٨٥	٢٠٩	-	٨٩٤	أرصدة أخرى
٤٩٨	١٢٤	-	٦٢٢	أصول أخرى
٣٥ ٩٥٢	٣٠ ٦٨٠	(٢ ٥٢٦)	٦٤ ١٠٦	مجموع الأصول
الخصوم				
١٠	-	-	١٠	المدفوعات أو التبرعات المقبوضة مقدما
١١ ٨٢٧	١٣ ٨٨٠	-	٢٥ ٧٠٧	الالتزامات غير المصفاة
				الحسابات المستحقة الدفع
٢ ٩٤٨	-	(٢ ٥٢٦)	٤٢٢	الأرصدة المشتركة بين الصناديق
١ ٧٥٤	٢ ٠٩٦	-	٣ ٨٥٠	أرصدة أخرى
-	٤ ٦١٨	-	٤ ٦١٨	أرصدة متصلة بمشاريع ممولة من المانحين
٣٤	٦٥١	-	٦٨٥	خصوم أخرى
١٦ ٥٧٣	٢١ ٢٤٥	(٢ ٥٢٦)	٣٥ ٢٩٢	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق				
١ ٠٠٣	-	-	١ ٠٠٣	الاحتياطيات المالية
٢٥٨	١ ٨٠٢	-	٢ ٠٦٠	احتياطيات التشغيل
٩ ٦٨٤	٤ ٥٧٢	-	١٤ ٢٥٦	رصيد الصناديق المخصصة الغرض
٨ ٤٣٤	٣ ٠٦١	-	١١ ٤٩٥	الفائض التراكمي
١٩ ٣٧٩	٩ ٤٣٥	-	٢٨ ٨١٤	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٣٥ ٩٥٢	٣٠ ٦٨٠	(٢ ٥٢٦)	٦٤ ١٠٦	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

البيان الثالث - البيان الموحد للتدفقات النقدية

المؤسسة	التعاون التقني	المبالغ الملغاة	المجموع
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية			
صافي زيادة (النقصان) الإيرادات عن النفقات	٨ ٩٩٨	٣ ١٧٧	١٢ ١٧٥
(الزيادة) النقصان في التبرعات المستحقة القبض	٤٤٤	-	٤٤٤
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	(٢٥٠)	٤٦٠	٢١٠
الأصول الأخرى	(٣١٠)	(٧٨)	(٣٨٨)
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض	٢ ٣٢٧	(١ ٥٦٦)	٧٦١
الزيادة (النقصان) في الالتزامات غير المصفاة	٦ ٩٣٥	٤٧١	٧ ٤٠٦
الحسابات المستحقة الدفع	(٤٠٨)	١ ١٢٢	٧١٤
الخصوم الأخرى	(٦٧٣)	٦٥١	(٢٢)
الأرصدة المتصلة بمشاريع ممولة من المانحين	-	٢٤ ٧٥٠	٢٤ ٧٥٠
ناقصا: إيرادات الفائدة	(١ ٧٦٦)	(٩٣١)	(٢ ٦٩٧)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	١٥ ٢٩٧	٢٨ ٠٥٦	٤٣ ٣٥٣
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار			
(الزيادة) النقصان في مجتمعات النقدية	(٢٢ ٠٦٥)	(٢١ ٢٧٨)	(٤٣ ٣٤٣)
زائدا: إيرادات الفائدة	١ ٧٦٦	٩٣١	٢ ٦٩٧
صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار	(٢٠ ٢٩٩)	(٢٠ ٣٤٧)	(٤٠ ٦٤٦)
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية			
الوفورات المحققة في التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	١٦٩	١٥٥	٣٢٤
تحويلات من صناديق أخرى	١٥٦	-	١٥٦
مبالغ دائنة لدول أعضاء (مانحون)	(٢١)	-	(٢١)
تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٥٥١	(١ ٣٢١)	(٧٧٠)

المؤسسة	التعاون التقني	المبالغ الملغاة	المجموع
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	٨٥٥	(١ ١٦٦)	—
صافي الزيادة (النقصان) في المبالغ النقدية والودائع لأجل	(٤ ١٤٧)	٦ ٥٤٣	—
المبالغ النقدية والودائع لأجل والمجموع النقدي، في بداية الفترة	٥ ٤٢٦	—	٥ ٤٢٦
المبالغ النقدية والودائع لأجل، في نهاية الفترة	١ ٢٧٩	٦ ٥٤٣	—
			٧ ٨٢٢

الملاحظة ٦

إعادة بيان الأرقام المقارنة لأنشطة المؤسسة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (البيان الرابع)

أعيد بيان الأرقام المقارنة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لإلغاء الإيرادات الواردة من أنشطة مشاريع المؤسسة وقيدت لحساب الأنشطة البرنامجية للمؤسسة

البيان الموحد للإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

على نحو ما أبلغ عنه في ٢٠٠٢-٢٠٠٣	المبالغ الملغاة	على نحو ما أعيد بيانه في ٢٠٠٤-٢٠٠٥
الإيرادات		
التبرعات	٥٢ ٠٨٨	٥٢ ٠٨٨
إيرادات الفائدة	١ ٧٦٦	١ ٧٦٦
إيرادات متنوعة	٦٠٥	(٣٧٦) ٢٢٩
مجموع الإيرادات	٥٤ ٤٥٩	٥٤ ٠٨٣
النفقات		
الأنشطة البرنامجية وتكاليف دعم البرامج	١٠ ٧٣١	١٠ ٧٣١
أنشطة المشاريع	٣٤ ٧٣٠	(٣٧٦) ٣٤ ٣٥٤
مجموع النفقات	٤٥ ٤٦١	٤٥ ٠٨٥
زيادة الإيرادات عن النفقات	٨ ٩٩٨	٨ ٩٩٨
تسويات الفترة السابقة	٥٥٢	٥٥٢
صافي زيادة/ (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٩ ٥٥٠	٩ ٥٥٠
وفورات في التزامات الفترة السابقة	١٦٧	١٦٧

على نحو ما أُبلغ عنه في ٢٠٠٢-٢٠٠٣	المبالغ الملغاة	على نحو ما أُعيد بيانه في ٢٠٠٤-٢٠٠٥
١٥٦	-	١٥٦
(٢١)	-	(٢١)
٨ ٢٦٦	-	٨ ٢٦٦
١٨ ١١٨	-	١٨ ١١٨

الملاحظة ٧

أنشطة التعاون التقني

(أ) رفعت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في قرارها ٥٦/٢٠٦، برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية إلى مركز برنامج من برامج الأمم المتحدة.

(ب) ابتداء من عام ٢٠٠٤، وبموافقة الأمانة العامة للأمم المتحدة، أعد تقرير مالي موحد يعكس أنشطة التعاون التقني والأنشطة التي تضطلع بها مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، وذلك بغية إيراد أنشطة موئل الأمم المتحدة كاملة. وأعيد بيان الأرقام المقارنة تبعا لذلك.

(ج) جرى وقتئذ وقف تقديم تقارير عن أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها موئل الأمم المتحدة كجزء من البيانات المالية للأمم المتحدة التي تعدها الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(د) يمثل مبلغ ١٨,١ مليون دولار الوارد في البيان السابع بوصفه "أرصدة متصلة بمشاريع ممولة من المانحين" مبلغا مستحق القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفقا للترتيبات القائمة مع البرنامج الإنمائي التي من بينها مبلغ ١٢,٢ مليون دولار يتصل بالالتزامات غير المصفاة.

(هـ) يمكن أن تعزى أساسا الزيادة في مستوى الالتزامات غير المصفاة لفترة السنتين الحالية إلى الفواتير التي لم يعدها بعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نظرا لزيادة مستوى الأنشطة الميدانية.

الملاحظة ٨

الممتلكات غير المستهلكة

وفقا للسياسات المحاسبية للأمم المتحدة، لا تدرج الممتلكات غير المستهلكة في الأصول الثابتة للمنظمة، بل تُحْمَل على الاعتمادات الحالية عند اقتنائها. ويبين الجدول التالي الممتلكات غير المستهلكة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع عام ٢٠٠٣	المجموع عام ٢٠٠٥	
١ ٥٥٦	٢ ٧٧٧	المعدات الحاسوبية
٤٠٥	٤٧٤	معدات المكاتب
١٤٤	١٥٢	معدات أجهزة الاتصال اللاسلكي والاتصالات السلكية واللاسلكية
١٠٤	١٦٢	معدات الصوت والصورة/المعدات الفوتوغرافية
٨٥	٢٥٤	معدات النقل
٦١	٢٤٤	الأثاث
١	١٢	معدات الصيانة
١	٢٠	معدات الوثائق والنسخ
—	١ ٥٥٩	المكاتب الإقليمية والنائية
٢ ٣٥٧	٥ ٦٥٤	المجموع
		موجز
١ ٨٧٢	٢ ٣٥٧	الرصيد الافتتاحي
٤٧٥	٢ ٦٥٣	بمجموع قيمة المقتنيات المشتراة محليا
		الممتلكات التي تم التصرف فيها
—	(١١٧)	عمليات الشطب (البلى والاستعمال العاديان)
—	(٥٠)	التحويلات إلى مكاتب/بعثات أخرى
١٠	٨١١	تسويات الفترة السابقة
٢ ٣٥٧	٥ ٦٥٤	الرصيد الختامي

310806 250806 06-42148 (A)

